الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف بالمسيلة

كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: علوم اقتصادية

رقم: .....

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: علوم اقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة ماستر أكاديمي

تحت عنوان:

# دور البنوك التجارية في تنشيط المشاريع المقاولاتية

## دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-المسيلة-


من إعداد:

- يسرى بكوش
- سارة رويبح

تحت إشراف:

- كمال زيتوني


لجنة المناقشة

| الاسم واللقب | الرتبة العلمية | الجامعة | الصفة |
|---|---|---|---|
| | | | رئيسا |
| | | | مشرفا ومقررا |
| | | | مناقشا |

السنة الجامعية : 2020-2021

# الاهداء

# الاهداء

**الحمد الله الذي بنعمته تتم الصالحات شيء جميل أن يسعى الانسان للنجاح فيحصل عليه لكن الشيء الاجمل، أن يتذكر من كان السبب في هذا النجاح.**

**إلى من بلغ الرسالة وادى الامانة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم اهدي هذا العمل المتواضع إلى الذي علمني الصبر والثبات ودفعني إلى دروب العلم والمعرفة وكان مصدر عزيمتي وقوتي ورمز التضحية والعطاء ابي الغالي.**

**إلى التي سهرت من اجل راحتي إلى اغلى جوهرة املكها في الوجود امي الغالية والعزيزة حفظها الله.**

**والى اخواني واخواتي والى اعز صديقاتي شيماء خيرة سارة ربي احفظهم لي**

**والى كل من ساهم من بعيد أو من قريب في انجاز هذا العمل المتواضع ووفقهم الله في مشوارهم**

# الشكر والعرفان

## الشكر والعرفان

أهدي هذا العمل المتواضع لكل من سهر
وأفدى عمره وحياته لخدمة الإسلام ودراسة
علومه وتدريسها في مشارق الأرض
ومغاربها، من علمائنا الكرام والطاهرين،
وطلبة العلم.
وأسأل الله تعالى أن يكون في المستوى
المطلوب بعد العناية والبحث والترتيب
والتنسيق ومعالجة الموضوعات حتى قمت
بكتابة هذا البحث والذي أرجوا من الله أن ينال
استحسانكم وأن يضيف قيمة علمية للمكتبات
بإذن الله تعالى

# فهرس المحتويات

**فهرس**

المحتويات.....الصفحة

شكر وعرفان.....

الاهداء.....

فهرس المحتويات.....

قائمة الجداول.....

قائمة الاشكال.....

المقدمة.....

الفصل الأول:الإطار المفاهيمي للبنوك التجارية والمقاولاتية وأساليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية.....18

تمهيد.....19

المبحث الأول: ماهية البنوك الخارجية.....20

المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتعريفها .....20

المطلب الثاني: موارد واستخدامات البنوك التجارية.....23

المبحث الثاني: ماهية المقاولاتية.....27

المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية.....28

المطلب الثاني: مقومات الفكر المقاولاتي.....33

المطلب الثالث: دور لبمقاولاتية.....34

المبحث الثالث: اساليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية.....39

المطلب الأول: القروض المصرفية لتمويل قطاع المقاولاتية.....39

المطلب الثاني: انواع القروض البنكية.....42

المطلب الثالث: اجراءات منح القروض المصرفية ومعايير منح القروض البنكية...50

الفصل الثاني :دور البنوك التجارية في تنمية قطاع المقاولاتية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع وكالة المسيلة–.....55

تمهيد.....56

المبحث الأول :تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ansej".....57

المطلب الأول :نشاة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ".....57

المطلب الثاني :اهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب .....58

المطلب الثالث :الامتيازات والاعانات المالية الممنوحة من طرف الوكالة.....58

المطلب الرابع : الهيكل التنظيمي للوكالة ومهامها.....61

المبحث الثاني : دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع وكالة المسيلة– .....63

المطلب الأول : الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –المسيلة–..63

المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب .....64

المطلب الثالث: صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة.....66

المطلب الرابع : القروض الجديدة الممنوحة من طرف الوكالة.....68

الخاتمة.....70

# قائمة الجداول

# قائمة الجداول


| الرقم | عنوان الجدول | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | المستوى الأول لصيغة التمويل الثنائي اطار الوكالة | 66 |
| 2 | المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي اطار الوكالة | 67 |
| 3 | المستوى الأول لصيغة التمويل الثلاثي في اطار الوكالة | 68 |
| 4 | المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي اطار الوكالة | 68 |

# قائمة الاشكال

# قائمة الاشكال


| الرقم | عنوان الشكل | الصفحة |
|---|---|---|
| 1 | مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة | 64 |

# مقدمة

# مقدمة:

## مقدمة عامة:

بعد التطور السريع الذي شهده العالم اليوم في مجال الانتاج والتكنولوجيا والتسويق وغيرها اصبحت المشاريع والمؤسسات الاقتصادية تتطلب رؤوس اموال ضخمة لتوسيع نشاطها وبما انه لايمكن لها المؤسسات تمويل كل عملياتها أي مواردها المالية الخاصة، ظهرت الحاجة إلى البنوك التجارية لتمويلها وتعتبر القروض القصيرة الاجل الجزء الاكبر من محفظة القروض البنكي نظرا لطبيعة الودائع التي يمكن لمودعيها السحب منها في أي وقت .

وكما شهدت الساحة الاقتصادية سلسلة من التغييرات والتحولات التي اتسمت باهتمام مختلف الباحثين الاقتصاديين وكذا دول العالم بمجال المقاولاتية الذي اصبح يلعب دورا كهكا في النشاط الاقتصادي الامر الذي جعله من افضل وسائل الانعاش الاقتصادي نظرا لسهولة تكيفه ومرونته التي تجعله قادرا على الجمع بين التنمية الاقتصادية وتوفير مناصب الشغل فضلا عن امكانية قدرته على الابتكار والابداع والتجديد وتطوير منتجات جديدة لذا كان الزاما على الدول خاصة النامية منها العمل على زيادة فعالية المقاولاتية وتذليل كافة الصعوبات التي تواجهها.

- **الاشكالية:**

ماهو دور البنوك التجارية في تنمية المشاريع المقاولاتية ؟؟

- **الأسئلة الفرعية:** وتقودنا هذه الاشكالية إلى طرح مجموعة من الاسئلة الفرعية التي سنحاول الاجابة عنها من خلال دراستنا للموضوع :
- ما هو مفهوم البنوك التجارية ومواردها واستخداماتها؟

- وما هو المقصود بالمقاولاتية؟
- ما هي الاجرءات المتبعة لتمويل المشاريع المقاولاتية من طرف البنوك التجارية؟

- **فرضيات البحث :**

على ضوء ما تم طرحه من تساؤلات حول الموضوع ،واملا في تحقيق اهداف الدراسة تم وضع مجموعة من الفرضيات على النحو التالي :

- موارد واستخدامات البنوك التجارية
- تهتم البنوك التجارية في تمويل قطاع المقاولاتية باعتبارها الممول الأول لهما من خلال تقديم مختلف القروض
- اتخاذ البنوك التجارية لعدة استراتيجيات لتمويل قطاع المقاولاتية

- **دوافع اختيار الموضوع :**

وقع اختيار لهذا الموضوع من خلال اكتشاف وزيادة فهم قطاع المقاولاتية وتبعا لذلك تم اختياره لتطابقه مع التخصص اضافة إلى الدوافع التالية:

- فهم عمل البنوك.
- اشكالية التمويل التي تعتبر احد اهم العقبات التي تقف امام المشاريع المقاولاتية.

**اهداف الدراسة:**

- توظيف مختلف المفاعيم المتعلقة بالبنوك التجارية مع التعرف على اهميتها واهدافها ومواردها واستخداماتها.

- التعرف على المقاولاتية ومهامها.

- التعرف على الية تمويل البنوك لقطاع المقاولاتية .

- **اهمية الدراسة :**

تكمن اهمية الدراسة للبحث في توضيح دور البنوك التجارية في تنمية المشاريع المقاولاتية.

- **منهجية الدراسة :**

تم اتباع المناهج التالية:

– المنهج الوصفي والتحليلي :الذي يتمثل في الجزء النظري في هذا البحث .

– النهج التاريخي :تم اعتماده في الجزء النظري في هذا البحث.

– منهج دراسة حالة:المتمثلة في الجانب التطبيقي الذي يتمثل في دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –وكالة المسيلة–.

- **هيكل الدراسة :**

تم تقسي البحث إلى فصلين على النحو التالي:

**الفصل الأول:** يتمثل في مفاهيم عامة حول البنوك التجارية والمقاولاتية اساليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية ،والذي بدوره ينقسم إلى ثلاث مباحث :

**المبحث الأول:** يحتوي على بعض المفاهيم الخاصة بالنوك التجارية ،تتضمن مفهومها ومواردها واستخداماتها وأهمية البنوكواهدافها ، أما **المبحث الثاني** فقد قمنا بعرض نظرة عامة حول المقاولاتية تعريفها مهامها ،ومقومات الفكر المقاولاتي، وفي **المبحث الثالث** تم التطرق إلى اسليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية ،حيث يتضمن القروض المصرفية لتمويل القطاع واجراءات منح القروض ومعايير منح القروض البنكية وانواعها في تمويل هذه المؤسسات.

أما **الفصل الثاني** القروض المصرفية في تمويل القطاع المقاولاتة من خلال دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وكالة المسيلة.

- **وسائل جمع المعلومات:**

تم استخدام جمع المعلومات لانجاز هذا البحث عن طريق الكتب والمراجع وبعض المذكرات التي تحتوي على عناصر تخدم موضوع بحثنا و اعتمادا ايضا على الانترنت

**الفصل الأول:الاطار المفاهيمي للبنوك التجارية والمقاولاتية واساليب وصيغ لتمويل قطاع المقاولاتية.**

**تمهيد.**

**المبحث الأول: ماهية البنوك الخارجية.**

**المطلب الأول: تعريف البنوك التجارية ونشأتها.**

**المطلب الثاني: موارد واستخدامات البنوك التجارية.**

**المطلب الثالث: اهمية واهداف البنوك التجارية.**

**المبحث الثاني: ماهية المقاولاتية.**

**المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية.**

**المطلب الثاني: مقومات الفكر المقاولاتي.**

**المطلب الثالث: دور لبمقاولاتية.**

**المبحث الثالث: اساليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية.**

**المطلب الأول: القروض المصرفية لتمويل قطاع المقاولاتية.**

**المطلب الثاني: انواع القروض البنكية.**

**المطلب الثالث: اجراءات منح القروض المصرفية ومعايير منح القروض البنكية.**

## تمهيد

هدفنا في هذا الفصل دراسة استعمالات البنوك التجارية من الاموال من اجل استغلالها في سد حاجات طرف النظام البنكي التجاري كتمويل قطاع المقاولاتية ، ويعتبر البنك التجاري مكان يلتقي فيه عارضي الاموال بالطالبين.

ويعد قطاع المقاولاتية من الفرص المرتقبة للبنوك التجارية لما تتميز به من خصائص ومهام تساعد في تحقيق اهداف البنوك التجارية .

من خلال هذا الفصل التعرف على البنوك التجارية من تعريف وموارد واستخدامات بالاضافة إلى التعرف على المقاولاتية وأساليب وصيغ لتمويل قطاع المقاولاتية من خلال معرفة القروض المصرفية واجراءات منح القروض ومعايير منحها.

سوف نتناول في هذا الفصل المباحث التالية :

المبحث الأول:الإطار المفاهيمي للبنوك التجارية

المبحث الثاني: ماهية المقاولاتية

المبحث الثالث: اساليب وصيغ تمويل قطاع المقاولاتية

## المبحث الأول: ماهية البنوك التجارية.

تعد البنوك التجارية مؤسسات مالية تتعامل بالائتمان، تسمى ببنوك الودائع وما يميزها هو قبول الودائع تحت الطلب والحسابات الجارية وان وظيفة البنك التجارية تلقي الودائع بكل أنواعها ( تعبئة ادخار وتوظيف ) جزء كبير من الودائع في شكل قروض وان اجل العمليات التي تحدث على مستوى هاته البنوك مهمة وأهمية بالغة وقد تعددت انواعها ووظائفها وتعددت بذلك تعاريفها، فتميزت بعدة خصائص واهداف حيث في هذا المبحث سيتم التطرق إلى اهم تعاريف البنوك التجارية واهدافها واهميتها كما سوف يتم التطرق الى وظائفها وانواعها ومواردها واستخدماتها.

### المطلب الأول: نشأة البنوك التجارية وتعريفها .

#### أولا: نشأة البنوك التجارية.

نشأة البنوك التجارية كمحصلة لظروف ومتطلبات اقتضتها التطورات الاقتصادية على مر السنين ،ولعل الصيارفة في اوربا وايطاليا بالذات هم اول طرق هذا الباب فلقد كان التجار ورجال الاعمال يودعون اموالهم لدى هؤلاء الصيارفة بقصد حفضها مقابل ايصالات يحررها الصيارفة لحفظ حقوق اصحاب الودائع وهكذا نشأت الوظيفة الكلاسيكية الأولى للبنوك وهي ايداع الاموال وكان مودع اذا اراد ذهبه يعطي الصانع الايصال ويأخذ الذهب ومع مرور الزمن اصبح الناس يقبلون الايصال فيما بينهم كوسيلة تبادل ويبقى الذهب مكدسا في خزائن الصانع وقد تنبه الصانع إلى هذه الحقيقة فصار يقرض مما لديه من الذهب مقابل فائدة وهكذا نشأة الوظيفة الكلاسيكية الثانيه للبنوك وهي الاقراض، أما خلق النقود أو اصدارها فقد نشأت عندما كان القرض يأخذ شكل ايصال يحرره الصانع ويعطيه للمقترض وخاصة بعدما اصبح الناس يثقون بهذه الايصالات لانها قابلة للاستبدال بالذهب في أي وقت ،وقيام الصانع بالاعمال لم يأت طفرة وانما كان نتيجة لتطور استغرق زمنا طويلا واكبه ازدياد كبير في ثقة جمهور المتعاملين مع الصانع مما حول مؤسسته إلى نواة الأولى للبنك التجاري.[1]

[1] زياد رمضان ،محفوظ جودة ،الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك ،دار وائل للنشر والتوزيع ،ط4 ،الاردن ،2013 ،ص72.

حيث لم يكتف الصيارفة بمجرد قبول الودائع ،فقد عملوا على استثمار اموالهم الخاصة بالاقراضها للغير نظير فوائد يحصلون عليها منهم وفي مرحلة لاحقة عملوا على استثمار الودائع التي لديهم – أي مال الغير المودع عندهم – بالاقراضها للافراد نظير فائدة ( بعد أن لاحظوا أن جانب كبيرا من هذه الودائع يظل راكدا بدون أن يسحب علاوة على تيار الودائع الجديدة ) وقد حققوا من وراء ذلك ارباحا طائلة وباختصار : قبول الودائع ، الاقراض من المال المملوك ،الاقراض من مال الغير.[1]

- خلال تلك المرحلة من التاريخ تم انشاء اول بنك منظم عام 1157م في مدينة فينسا الايطالية تلاه بنك الودائع في مدينه برشلونة الاسبانية عام 1401م ،بعدها بدأت البنوك بمفهومها الحديث بالظهور عام 1587م بالايطاليا ثم عام 1609م في هولندا.[2]

**ثانيا: تعريف البنوك التجارية** :توجد عدة تعاريف للبنوك التجارية نذكر منها:

1. **التعريف العلمي** : فهناك عدة تعاريف للبنك التجاري ثم تقديمها في الكتابات المتعلقة بهذا النوع من المؤسسات المالية نورد منها ما يأتي:

البنك التجاري :هو المؤسسة التي تتعامل مع الدين أو الائتمان وهذا التعريف ينقصه الكثير مما تقوم به البنوك التجارية في الوقت الحاضر.

البنك التجاري :هو المؤسسة التي تقبل الودائع التي لا يتجاوز استحقاقها عاما واحدا مع توظيف تلك الودائع في قروض تستحق خلال مدة اقصاها سنة ،وهذا التعريف يغلب عليه نشاط البنوك التجارية في البدايات الأولى لنشأتها.

**2- التعريف القانوني** :يمكن ذكر بعض التعريفات القانونية التي جاءت في القوانين المنظمة لاعمال البنوك كمايلي:

في المملكة العربية السعودية :عرف نظام مراقبة البنوك الصادر بمرسوم الملكي رقم **5** مؤرخ بتاريخ 1386 / 2 / 22 هـ البنك في مادته الأولى بأنه اي شخص طبيعي أو اعتباري يزاول في الممكة أي عمل من الأعمال البنكية بصفة أساسية ثم فصل تلك الأعمال بأنها أعمال تسلم النقود كودائع جارية أو ثابتة، وفتح الحسابات الجارية .

[1] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،وهران ،ط5 ،2011 ،ص25.

[2] احمد صالح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك تجارية ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،مصر ،2002-2003 ،ص10.

في الكويت جاء القانون الكويتي : رقم 22 لسنة 1986 ، والمعدل بالقانون رقم 130 لسنة 1997 ، في شأن النقد وبنك الكويت المركزي، وتنظم المهن البنكية، ليعرف البنوك بأنها المؤسسات التي يكون عملها الاساسي والذي تمارسه عادة قبول الودائع لاستعمالها في عمليات بنكية كخصم الاوراق التجارية وشرائها وبيعها ومنح القروض والسلف واصدار الشيكات وطرح القروض العامة و الخاصة.[1]

**البنوك التجارية** : هي عبارة عن مؤسسات ائتمانية غير متخصصة في تمويل نشاط معين، تتلقى الودائع وتهدف إلى تحقيق الارباح بأقل مخاطر مقبولة من خلال :

– تقديم الخدمات البنكية .

– ما تخلقه من نقود الودائع ( قروض وتسهيلات الممنوحة للأفراد والمؤسسات ) .

بذلك فان البنوك التجارية هي أحد المؤسسات المالية الايداعية التي تستهدف للحصول على الربح الذي يتمثل في الفرق بين تكلفة الحصول على الودائع وكلفة مصادر الاموال، كالقروض المتحصل عليها .[2]

**البنوك التجارية** : بأنها مؤسسات مالية تقوم بقبول الودائع تدفع عند الطلب أو لاجال محددة ، تمنح السلف والقروض وتباشر عمليات الادخار والاستثمار محليا ودوليا مما يساهم في إنشاء المشروعات ويحقق في أهدافه خطة التنمية الاقتصادية وما تلومها من عمليات بنكية، تجارية، مالية ووفقا لما يقرره البنك المركزي[3] .

**البنك التجاري**: يعرف أيضا : مؤسسة التي تستعمل النقود وكمادة أولية، حيث تعمل على تحويل هذه النقود على منتجات وتضعها تحت تصرف زبائنها ، فهي بذلك مؤسسة مسيرة بقواعد تجارية والتي تشترى وتحول وتبيع ،كما أنها تملك كأي مؤسسة أموالا خاصة أين يشكل جزء منيا المخزون الادنى، غير أن ما يميزها عن بقية المؤسسات هو أنها تشتري دائما مادتها الاولية بالاقتراض، وتبيع منتجاتها دائما بالاقراض [4].

[1] رمضان الشراح واخرون ،البنوك التجارية ،مكتبة الافاق للنشر ،الكويت ،2011 ،ص ص 28–29.

[2] اسماعيل ابراهيم عبد الباقي ،ادارة البنوك التجارية ،دار غيداء للنشر والتوزيع ،الاردن ،2016 ،ص39.

[3] ثريا عبد الرحيم الخزرجي ،شرين بدري البارودي ،اقتصاد المعرفة ،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،الاردن ،2012 ،ص144.

[4] العاني ايمان ،البنوك التجارية وتحديات الالكترونية ،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة منتوري ،قسنسينة ،2006–2007 ،ص4.

**البنوك التجارية** :هي تلك البنوك التي رخص لها بتعاطي الاعمال البنكية والتي تشمل تقديم الخدمات البنكية لا سيما قبول الودائع بأنواعها المختلفة واستعمالها مع الموارد الاخرى للبنك في الاستثمار كليا وجزئيا بالاقراض أو بأية طريقة اخرى يسمح بهاا القانون .

- من خلال التعاريف السابقة نستنتج أن البنوك التجارية هي مؤسسة ائتمانية غير متخصصة التي تقبل الودائع من الافراد مستخدمة هته الودائع في منح القروض، والتعامل بصفة أساسية في الائتمان قصير الاجل أي أن وظيفتها الاساسية هي الاضطلاع بعملية الاقتراض و الاقراض.

## المطلب الثاني : موارد واستخدامات البنوك التجارةي .

### أولا : موارد البنوك التجارية .

**1/ الموارد الثابتة:**

أ- **رأس المال المدفوع** : يتكون من المبالغ و المؤسسون للبنك التجاري لتكوين رأس المال الاسمي للبنك وهو يشكل النسبة الضئيلة من اجمالي الخصوم وهو بمثابة **حساب** مدين للمؤسسة.[1]

ب- **الارباح المحتجزة** : تحتجز الارباح بصفة عامة في المشروعات لاسباب مختلفة وهي تمثل جزءا من حقوق المساهمين ويرى البعض فيها وسيلة للحصول على الاموال اللازمة لالستثمار داخليا ويمكن تقسيم الاشكال التي تتخذها الارباح المحجوز ة إلى الاحتياطات، والمخصصات والارباح غير المعدة للتوزيع .

ت- **الاحتياطات:** تقتطع الاحتياطات من الارباح لمقابلة طاريء محدد تحديدا نهائيا وقت تكوين الاحتياطي والاحتياطات بأشكالها المختلفة تعتبر مصدرا من مصادر التمويل الداخلية وانما ضمان المودعين في تكوينها والا اصبح العائد على المجموعه الاموال المتمثلة لحقوق المساهمين غير مجزلهم للاستثمار اموالهم في مثل هذه المشروعات وتكون أما احتياطات خاصة أو اجبارية .

[1] صبحي تادرس قريصة ،النقود والبنوك ،دار النهضة العربية ،بروت ، لبنان ،1984 ،ص127.

ث- **الاحتياطات الخاصة:** هو احتياطي يكون المصرف من تلقاء نفسه من غير أن يفرض القانون وهو يكون نفسه تحقيقا لغرضين:[1]

1. **الودائع الجارية** : يمكن وصفيا بالودائع أو الحسابات الجارية ولذا تسمى في الولايات المتحدة بالودائع تحت الطلب، وهي تتضمن التزام حالا في أية لحظة على البنك مما يتعين معه أن يكون على استعداد دائم لمقابلة السحب منها.
2. **الودائع غير الجارية** : من المعروف أن هذه الودائع لا تتداول بواسطة الشيكات ولكن بطريقة الخصم منها وتضم هذه المجموعة من الودائع عدة أشكال نذكر منها:[2]

أ- **الودائع لأجل:** تودع لدى البنك التجاري على ألا يسحب منها إلا بعد انقضاء مدة معينة يتفق عليها صاحب الوديعة مع البنك وبالتالي لا يمثل التزاما على البنك أو في أية لحظة، وان يحتفظ البنك مقابلها بنسبة من الاحتياطي النقدي اقل من تلك النسبة التي يتعين الاحتفاظ بها مقابل الودائع الجارية .

ب- **الودائع بإخطار:** يوجد به قيد ولكنها تعتبر قد خفضت نسبيا من قيد الودائع لأجل ويتوجب به إخطار البنك لسحبه بمدة معينة الأمر الذي يجعل قابيليتها للسحب منها أعلى نسبيا .

ت- **ودائع التوفير** : هي المبالغ التي يدخرها صغار المدخرين وتلجأ إليها البنوك لتشجيع ذوي الدخل المحدود على الادخار، وفي نفس الوقت تكون مصدرا من مصادر موارد البنك، وإجراءات الإيداع والسحب بالنسبة للتوفير أسهل ولكن معدل الفائدة عليها أقل من الودائع الأخرى ،وهذه الودائع تمثل في طبيعتها ودائع صناديق التوفير البريد [3].

4 . **الودائع المجمدة** : يظهر هذا النوع من الودائع داخل الميزانية للبنوك التجارية وتمثل مبالغ يودعها العملاء لغطاء العمليات البنكية التي تقوم بها فمنها ما يمثل تأمينات الاعتمادات المستندية وتأمينات خطابات لضمان كما تشمل الارصدة الدائنة التي تجمد لصالح البنك ومن الواضح أن تجميد أرصدة هذه الودائع بمعنى عدم السماح للسحب منها يعطي البنوك فرصة طيبة لاستخدامها .

---

[1] صبحي تادرس قريصة ،النقود والبنوك ،دار النهضة العربية ،المرجع السابق ،ص72.

[2] انس بكري ،وليد صافي ،النقود والبنوك بين النظرية والتطبقي ، دار المستقبل للنشر والتوزيع، 2012،ص117.

[3] اسماعيل محمد هاشم ،مذكرات في النقود والبنوك ،دار النهضة العربية للطباعة والنشر ،بيروت ،لبنان ،1996 ،ص65.

**2/ المستحق للبنوك والمراسلين** : أحد المصادر الهامة للتمويل وهو يمثل التزامات على البنك التجاري من قبل البنوك الأخرى المحلية والأجنبية وتنشأ الحسابات الجارية منها لمقابلة المدفوعات المتبادلة بين عملاء البنوك في إطار العلاقات العادية اليومية وتمثل الحسابات الآجلة بأخطار قروض حصل عليها البنك من بعض البنوك لمقابلة بعض نواحي التوظيف المتاحة له.

**3/ المبالغ المقترضة من البنك المركزي** : يمثل مصدر مهما وخاصة لتغطية احتياجات التمويل الموسمي ،ويعود لجوء البنوك التجارية للبنك المركزي للاقتراض منه في حالات عادية ممكن أن تكون بإعتبارات هي مدى كفاية مواردها من الودائع، ومدى رغبتها في الاعتماد على الاقتراض من البنك المركزي وشروط الاقتراض منه[1] .

**ثانيا : استخدامات البنوك التجارية .**

يمكن القول أنه وكما تعبر خصوم البنك عن موارده تعبر أصوله عن استخداماته لتلك الموارد ومن جهة المحاسبة تتعادل بالضرورة القيمة الدفترية لأصول البنك مع قيمة خصومه والتزاماته ،بينما لا تظل عادة القيمة الفعلية لأصول البنك مساوية لقيمتها الدفترية وبالتالي تختلف عن قيمة الخصوم أو الالتزامات،وبالتالي يمكن تصنيف هذه الأصول إلى ثلاث مجموعات رئيسية كما يلي :

**المجموعة الأولى :**

الأصول النقدية التي يمكن وصفها بأنها مجموعة الأصول ذات السيولة التامة يمكن تسميته بخط الدفاع الأول لمواجهة طلبات السحب الجارية لعملائه وقد تظهر ( نقدية تخزينة البنك، أو أرصدة البنك لدى البنك المركزي)[2].

- **النقدية بالخزينة** : وتشمل البنكنوت، والعملات المعدنية المعاونة والعملات الأجنبية والذهب ( نقود وسبائك ذهبية ) لدى المصرف في تاريخ الميزانية، ويحتفظ البنك التجاريكي بالأصول السائلة في خزانته والتي تغذيها الإيداعات اليومية من العملاء، لمقابلة حركة المودعين، وصرف قيمة الشيكات والحوالات وغيرها المسحوبة عليه، ويتأثر حجم النقدية بالخزائن وتطوره

[1] انس بكري ،وليد صافي ،النقود والبنوك بين النظرية والتطبقي ،المرجع السابق ،ص ص 117-118.

[2] انس بكري ،وليد صافي ،النقود والبنوك بين النظرية والتطبقي ،المرجع السابق ،ص119.

بعدة اعتبارات أهمها : الوعي البنكي والادخاريكي، مدة استعمال الشيكات في المعاملات بين الجمهور، ثقة العملاء في الجهاز المصرفي ... الخ .

- **الارصدة لدى البنك المركزي** : وتعبر هذه الأرصدة ( الفعلية ) عن نسبة الاحتياطي القانوني وتتكون عادة من:

- الأرصدة القانونية : وهي القدر الذيكي يمكن البنك من بلوغ نسبة الاحتياطي القانوني
- الأرصدة الفائضة : وهي التي تزيد عن الحد القانوني المقرر .

وهذه الأرصدة تحتفظ بها البنوك التجارية لدكى البنك المركزيكي بحكم القانون وبدون فائدة، وتحتسب كنسبة من الودائع لدكى كل بنك، وتخول القوانين البنكية تحديدها لمجلس إدارة البنك المركزكي لاعتبارات المرونة[1] .

**المجموعة الثانية :**

وتشمل على غالبية أصول البنك التي يوظف فيها القسم الأكبر من موارده، والتي تبرز الطبيعة المميزة للنشاط التمويلي للبنوك التجارية ويمكن تفصيل المجموعات الفرعية المكونة لهذه المجموعة الكبرى من الأصول على النحو التالي :

أ- **مجموعة الأصول شبه النقدية أو شديدة السيولة** : ويندرج تحتها قيم متنوعة تحت التحصيل تتمثل في مستندات لقيم مالية تشتريها البنوك من عملائها قبيل استحقاقها أو قبيل تحصيلها وأيضا الأرصدة المستحقة على البنوك سواء كانت بنوك محلية أو في الخارج، ويدخل أيضا ضمن هذه المجموعة ما تطلق عليه البنوك الانجليزية القروض القابلة للاستدعاء ( call Money ) وهي القروض التي تمنحها تلك البنوك عادة إلى بيوت الخصم على أن تردها بعد طلبها بوقت لا يتجاوز يوم أو يومين ، ومن المعروف أن احتمال توقف بيوت الخصم عن الدفع ضعيف جدا ويمكن استبعاده لان بيوت الخصم تستطيع الحصول على نقد من بنك انجلترا عن طريق خصم أذون الخزانة والكمبيالات المقبولة منه[2] .

[1] صلاح الدين حسن السيسي ،التسهيلات المصرفية للمؤسسات والافراد ،دار وسام للطباعة والنشر ،بيروت ،لبنان ،1998 ،ص19.

[2] صبحي تادرس قريصة ، النقود والبنوك ،المرجع السابق ،ص ص 136-137.

ب- **مجموعة الأوراق المالية الحكومية** : تمثل في اذونات الخزانة سندات حكومية تتمتع بدرجة عالية عن السيولة وترتفع سيولة الأوراق المالية الحكومية المتوسطة الطويلة الأجل لإمكانية الاقتراض بضمانها من البنك المركزي .

ت- **الكمبيالات المخصومة** : تمثل في الأوراق التجارية التي تقبل البنوك بضمها للعملاء وتكون لفترة زمنية قصيرة للفترة مابين، سحب الكمبيالة واستحقاقها خصم الكمبيالة بالنسبة للبنك يعني شراء قيمتها لن تستحق لدفع بعد أجل معين لا تزيد عن سنة مقابل نقد حافر يدفعه البنك لبائع الورقة ، ويكون سعر الشراء المدفوع اقل من سعر البيع لأجل هو الممثل للربح بالنسبة للبنك [1].

ث- **القروض والسلف** : و هي من أهم أوجه استخدامات الأموال في البنوك، والتي من ورائها عوائد مجزية، وخاصة بالنسبة للقروض قصيرة الأجل للعملاء من رجال الأعمال والمؤسسات ، بالإضافة إلى مساهمة هذه القروض في دعم النشاط الاقتصادكي للوحدات الاقتصادية ، والتي تعتمد في تمويلها على الائتمان المصرفي .

ويتمثل الفرق الأساسي الجوهري بين القرض والسلفة، أن القرض تنمح قيمته بالكامل بعد الموافقة عليهن على حين تعيد السلفة الممنوحة في حساب جاري مدين حيث يسمح للعميل بالسحب منها أي حدود المبالغ المصرح بها .

**المجموعة الثالثة :**

وتتمثل بالأصول التي يضع البنك التجاري جانبا من موارده النقدية بغرض تحقيق هدف الرغبة بالدرجة الأولى، ويمثل عامل السيولة هنا الدرجة الثانية [2].

[1] انس البكري ،وليد الصافي ،النقود والبنوك بين النظري والتطبيقي ،المرجع السابق ،ص120.

[2] انس البكري ،وليد الصافي ،النقود والبنوك بين النظري والتطبيقي ،المرجع السابق ،ص121.

## المبحث الثاني:ماهية المقاولات

عرف موضوع المقاولاتية اهتماما كبيرا من طرف الحكومات ،وهذا اصبحت تمثل احد اقطاب الاقتصاد وقاطرات نموه، وما يؤكد على هذا تزايد الملتقيات العلمية والمؤتمرات الدولية التي تناقش الموضوع في مختلف المحافل والمناسبات، وكذا الاعانات والتسهيلات التي تمنحها الدولة لتشجيعها.

### المطلب الاول: مفهوم المقاولاتية

لقد تطور البحث في مجال المقاولاتية حسب ثلاث اتجاهات فكرية فإلى غاية الستينات عرف هذا المجال سيطرة الاتجاه الوظيفي الذي يدرس المقاولاتية من الجانب الاقتصادي، ليظهر بعدها اتجاه ثان إلى جانبه يركز على دراسة خصائص الافراد وتأثيرها على المقاولاتية ومع بداية التسعينيات ظهر اتجاه جديد يتزعمه المسيرون اهتم بدراسة سير العملية ككل.

#### الفرع الاول: المقاولاتية حسب الاتجاه الاقتصادي :

تضمن هذا الاتجاه محاولات عديدة لتعريف المقاول انطلاقا من وظائفه الاقتصادية مما أدى إلى تطور مفهوم المقاول عبر الزمن تماشيا مع التحولات التي عرفها النظام الاقتصادي العالمي.[1]

حيث استعملت كلمة المقاول اول مرة سنة 1616 من طرف Montcheréten وكانت تعني الشخص الذي يوقع عقدا مع السلطات العمومية من أجل ضمان إنجاز عمل ما أو مجموعة أعمال مختلفة وبناء على ذلك كانت توكل إليه مهام تشييد المباني العمومية، انجاز الطرق ضمان تزويد الجيش بالطعام إضافة إلى غيرها من المهام ، ثم بدأ مصطلح المقاول يتوسع ليصبح أكثر شمولا في القرن الثامن العاشر ليعني: " الشخص الذي يباشر في عمل ما " أو بكل بساطة هو " شخص نشيط يقوم بإنجاز العديد من الاعمال.

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2015 ،ص3-4.

وبالرغم من أن استعمال هذا المصطلح من قبل إلى أن الفضل في إدخاله إلى النظرية الاقتصادية يعود إلى CantillonR. سنة 1755 و J. B. Say سنة 1803 واللذان يعتبران من الاقتصاديين الاوائل الذين قدموا تصورا واضحا لوظيفة المقاول ككل فالمقاول حسب Cantillon و Say هو شخص يقوم بتوظيف أمواله الخاصة، ويعتبر Cantillon عدم يقني عنصرا اساسيا في تعريفه للمقاول حيث يعرفه وبغض النظر عن نشاطه بأنه الشخص الذي يشتري (أو يستأجر) بسعر أكيد ( او ينتج ) بسعر غير أكيد ،و لان المقاول لا يمكنه التأكد من نجاح نشاطه الذي أسسه بأمواله الخاصة فهو يتحمل وحده الاخطار المرتبطة بشروط السوق، وبتقلبات الاسعار و بالظروف الطبيعية حيث يقوم بشراء العوامل الضرورية لالنتاج والمواد الاولية بسعر محدد ليقوم بتحويلها أو بيعها، وفي المقابل لا يملك ضمانات لما سيجنيه و لا يمكنه التأكد من المداخيل التي سيحصل عليها من رواء ذلك و ال من قدرة مشروعه على تغطية التكاليف وتحقيق الارباح والتي هي الدافع الاساسي من رواء نشاطه.

**الفرع الثاني: المقاولاتية حسب اتجاه خصائص الافراد**

لقد تم التركيز في هذا الاتجاه على المقاول في حد ذاته، وذلك بدراسة خصائصه باعتبارها وسيلة يمكن من خلالها فهم النشاط المقاولاتي وفي هذا الاطار ظهرت مجموعة من الدراسات قامت بدراسة المقاول انطلاقا من الخصائص النفسية والخصائص الشخصية.[1]

- **الخصائص النفسية:** حاولت إيجاد خاصية رئيسة، أو مجموعة من الصفات يمكن من خلالها التعرف على المقاول فنجد أعمال D .MCCLLELAND في بداية الستينات الذي من خلال دراسته أن الخاصية الاساسية التي تميز سلوك المقاول هي الحاجة إلى الانجاز بمعنى الحاجة للتفوق وتحقيق الهدف فحسب المقاول هو شخص تحكمه حاجة كبري لانجاز يبحث عن مواقف تسمح له برفع التحدي والتي من خلالها يقوم بتحمل المسؤولية في إيجاد الحلول المناسبة للمشاكل التي تواجه.

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،المرجع السابق ،ص8.

- **الخصائص الشخصية**

اهتمت بدراسة الخصائص الشخصية للمقاول مثل الوسط العائلي الذي ينتمي إليه، المستوى التعليمي الذي يتمتع به، الخبرة المهنية المكتسبة، السن..... الخ.

تعرض هذا الاتجاه الاقتصادي إلى انتقادات كثيرة وذلك نهاية الثمانيات كونه غير قادر على تقديم شرح شامل للظاهرة، فمن الصعب شرح تصرف بهذا التعقيد باعتماد فقد على بعض الصفات النفسية أو الشخصية.

**الفرع الثالث: المقاولاتية حسب سير النشاط المقاوالاتي:**

في هذا الاطار ظهرت مجموعة من الدراسات ركز الباحثون من خلالها على دراسة العوامل الاساسية التي تسمح للمقاول والمؤسسة الجديدة بنجاح، من بينها نجد أعمال Drucker الذي أشار في مطلع الثمانيات إلى التحول الكبير الذي طرأ على النظام الاقتصادي والذي انتقل بفضل روح المقاولتية من اقتصاد مرتكز أساسا على المسيرين إلى اقتصاد مبني على المقاولين لقد اهتم الباحثون بهذا الاتجاه ولانه يسمح لهم بالخروج من التصورات السابقة الضيقة و المحدودة التي تنحصر في دراسة عامل واحد، صفة إنسانية أو وظيفة اقتصادية العملية معقدة والتي يجب أن تدرس ككل متكامل ومن جميع الجوانب حتى تتمكن من فهمها بشكل أفضل.[1]

- **تعريف المقاولاتية:** إذ تعرف على أنها الفعل الذي يقوم به المقاول والذي ينفذ في سياقات مختلفة وبأشكال متنوعة، فيمكن أن يكون عبارة عن إنشاء مؤسسة جديدة بشكل قانوني، كما يمكن أن يكون عبارة عن تطوير مؤسسة قائمة بذاتها " إذا أنه عمل اجتماعي بحت على حد قول " Marcel Mauss.

- " ويعرف Berauger (" وآخرون المقاولية Eritrepreneuriat المشتقة من Entrepuerieurslip ) والمرتكزة على إنشاء وتنمية أنشطة فالمقاولية يمكن تعريفها بطرقتين:

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،ص ص 9-10.

أ- على أساس أنها نشاط أو مجموعة من الانشطة والسيرورات تدمج إنشاء وتنمية مؤسسة أو شكل أشمل من إنشاء نشاط.

ب- على أساس أنها تخصص جامعي أي علم يوضح لا محيط وسيرورة خلق ثروة وتكوين اجتماعي من خلال مجابهة خطر بشكل فريد.

- " أما Alain Fayol اجتماعية لها" فقد حددها على انها " حالة خاصة يتم من خلالها خلق ثروات اقتصادية أو خصائص تتصف بعدم الاكادة أي تواجد الخطر والتي تدمج فيها الأفراد ينبغي أن تكون لهم سلوكات ذات قاعدة تتخصص بتقبل التغير وأخطار مشتركة والأخذ بالمبارد ة والتدخل الفريد أما بالنسبة "لإلتلوساكسون" وخاصة الأمريكيون فقد استعملوا المصطلح منذ سنوات التسعينيات إذا نجد أن " البروفيسرو Homard steveryon " بجامعة Harvard يوضح بأن " المقاولاتية عبارة عن مصطلح يغطي"التعرف على فرص الأعمال من طرف أفراد أو منظمات ومتابعتها وتجسيدها إذن المقاولاتية هي الافعال والعمليات الاجتماعية التي يقوم بها المقاول لانشاء مؤسسة جديدة، او تطوير مؤسسة قائمة في إطار القانون السائد من أجل انشاء ثورة ومن خلال الاخذ بالمباردة وتحمل المخاطر والتعرف على فرص الاعمال ،ومتابعتها وتجسيدها على أرض الواقع[1].

- ويتضح الفرق بين إنشاء المؤسسات والمقاولاتية من خلال فقط التوافق والاختلافات التالية:

- **نقاط الاتفاق**

- كلاهما عبارة عن إنشاء مؤسسة بصفة قانونية
- كلاهما له نسبة مخاطرة
- منشأهم .
- ما يتوقعون ربح منور إنشائهم

قد تصبح المؤسسة المقاولاتية مؤسسة نمطية إذا قلدت منتجاتها بشكل واسع في ظل عدم تطويرها

- **نقاط الاختلاف**

- تتسم المقاولاتية بأنها إنشاء مؤسسة غير نمطية، فهي تتميز بالابداع.

[1] توفيق خذري ،عماري علي ،المقاولاتية كحل لمشكل البطالة لخريجي الجامعة مداخلة ،المركز الجامعي خننشلة .

- ارتفاع نسبة المخاطرة في المقاولاتية لانها تأتي بالتجديد، وبمعدلات عوائد مرتفعة في حالة قبول المنتفي للسوق.
- أرباح احتكارية ناتجة عن حقوق الابتكار قبل تقليدها .
- مقارنة بالمؤسسة النمطية التي تطرح منتجات عادية.
- تتميز المقولاتية بالفردية، مقارنة بإنشاء المؤسسات هذه الاخيرة التي يمكن إنشاؤها مع مجموعة الشركاء، وهذا ما يمكن المقاول من ممارسة التسيير بشكل مباشر ومستقل بدل الاعتماد على مجلس الادراة وهو ما يسمح لها بتجسيد أفكاره على أرض الواقع.

**الفرع الرابع: أقسام المقاولاتية**

**أولا :تنقسم المقاولاتية إلى**

أ- **المقاولات الفردية:** تعتبر المقاولاتية الفردية أو المشروعات الفردية L'entrepriseindividuelle نما لبساطة تسيرها رؤوس مالها الضعيف وكما أنها تلقى تشجيعا من الدولة المقاولات الاكثر تعددا وشيوع والمؤسسات الداعمة لتأهيل المقاولة وكذا بعض الجمعيات التي تشجع على المشروعات الصغيرة ذات المردودية المحدودة، وهذا القسم من المقاولات مملكها فرد طبيعي أو ذاتي واحد وحيد تندم ذمته بذمتها وهي أكرث المقاولات انتشارا وأقلها مردودية وتنظيما.

ب- **المقاولات الجماعية** :المقاولات الجماعية أو المشروعات الجماعية L'entreprise collective هي ملكية جماعية على الشياع أو الشيوع أو دون يشاع، وهي لا تختلف عن المقوالات أو المشروعات الفردية ،من حيث حجمها الاقتصادي الذي يكون أقوى من حيث نشاطها أيضا الذي يكون أوسع.

ج-**المقاولات التي تأخذ شكل طابع شركة** : L'entreprise Societaire وهي مقاولات التي تأخذ شكل شركة مدنية أو شكل من أشكال الشركات التجارية كشركة المساهمة أو شركة توصية بالاسهم أو شركة ذات مسؤولية المحدودة أو شركة تضامن أو شركة توصية البسيطة أما شركة المحاصة فهي نوع من المقاولات الفردية أو الجماعية على الشياع لعدم تمتعها

بالشخصية المعنوية ويمكن القول بصيغة أخرى إن الشركة تمتلك المقاولة وليس العكس شريطة أن يتم قيد الشركة في السجل التجاري.[1]

**ثانيا: من حيث حجمها:**

**تنقسم المقاولات من حيث الحجم إلى:**

**أ- المقاولات الصغرى Petite entreprise**

إن المقاولات الصغرى تعتبر من المقاولات الاكثر نشاطا وانتشارا إلى جانب المقاولات المتوسطة، كما يعتبر الاساس الاول لتقدم أي اقتصاد عالمي وهي تعاني من ضعف التمويل البنكي الذي يمكن تحليله في حجم وقيم الضمانات المطلوبة الشيء الذي لا تتوفر عليه جل المقاولات الصغرة.

**ب- المقاولات المتوسطة Moyenne entreprise**

كما سبق الحديث عليه بالنسبة للمقوا الت الصغرى ينطبق على المقوا الت لا متوسطة وهي تعاني من نفس الضعف الذي تعاني منه المقت الصغرى.

## المطلب الثاني:مقومات الفكر المقاولاتي.

**أولا: عوامل نجاح المقاول في إدارة المؤسسة الصغيرة** :تنحصر أهميتها في العوامل الاربعة التالية:

1. وجود الفرصة الاستثمارية الحقيقية: وهناك طريقتان لتحديدها الاولى تعتمد باعتماد أن السوق تحتاج إلى سعلة أخرى أكثر جودة وأقل سعر وهو ما يعرف "بالتوجه الانتاجي" إلا أن الاتجاه قد يكون صعبا إذا كانت المنافسة مع شركات كبرى، أما بالنسبة للاتجاه الثاني فهو المدخل العلمي والذي يعتمد على التعرف على السوق الانتاجية واحتياجاته ومدى تقلبه للمنتجات وهو ما يعرف " بالتوجه التسويقي" أي من خلال التسويق ويتم ذلك إما بالبحوث الميدانية من خلال المقابلات مع العملاء بأخذ عينية ممثلة لهؤلاء العملاء أو عن طريق

[1] www.the doctor fox.html26/04/2012 ، تم النشر ،الفرق بين المقاولاتية والشركة

البحث المكتبي الذي يعتمد على البيانات الموجودة في الكتب والدوريات العلمية والاتجاهات الحكومية[1].

2. القدرة الادارية: وتعني أن يستطيع المالك إنجاز أهداف لمشروع من خلال الاخرين ويكون ملما لمجال النشاط الذي يعمل فيه جيدا وكذا الانشطة القريبة منه.
3. توافر القدر المناسب من رأس المال والقرض إذ لابد من تحديد رأس المال اللازم بدقة وذلك من خلال تحديد أنواع وأحجام الاصول المطلوبة وهذا لا يتم إلا بدراسة دقيقة للمشروع[2].
4. القدرة على تطبيق الاساليب الادارية الحديثة وهي القدرة على ممارسة وتطبيق الاساليب الحديثة في الادراة سواء كانت تسويقية أو إنتاجية، فقد نجد العديد من المؤسسات المصغرة التي تعتمد على أساليب تقليدية خاصة الحرفية التي تتميز بتكلفة إنتاجية عالية.

**ثانيا: المقومات البيئية**

1. **المحيط الاجتماعي** :يعتبر المحيط الاجتماعي عنصرا مهما في الدفع نحو إنشاء المؤسسة نظرا لتركيبته المعقدة.
2. **الاسرة:** تعمل الاسرة على تنمية القدرات المقاولاتية لابنائها ودفعهم لتبني إنشاء المؤسسات كمستقبل مهني خاصة إذا كان ولائه لاباء يمتلكون مشاريع خاصة عن طريق تشجيع الاطفال منذ الصغر على بعض النشاطات وتحمل بعض المسؤوليات البسيطة
3. **الدين:** يدعو الدين الاسلامي الحنيف إلى العمل و اتقانه وكذا الاعتماد على النفس في الحصول على القوت.
4. **العادات والتقاليد** :تعتبر العادات والتقاليد من العوامل المؤثرة على التوجه إنشاء المؤسسات فالمجتمعات البدوية تمارس الزراعة والرعي مع أبنائها أما الصناعات التقليدية و الانشطة التجارية فتتوارثها الاجيال[3].

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،ص33.

[2] المرجع نفسه ،ص 34.

[3] توفيق خذري ،عماري علي ،المقاولاتية كحل لمشكل البطالة لخريجي الجامعة مداخلة ،المركز الجامعي خننشلة ، المرجع السابق.

## المطلب الثالث: دور المقاولاتية

إن إقامة المؤسسات الصغيرة يهدف إلى استغلال الطاقات المعطلة والحاقها بالايدي التي تساهم في البناء والتنمية والاعتماد على الذات في خلق الدخل والذي يخرجها من دائرة العوز وانتظار الوظيفة

### أولا : المهام الاقتصادية المقاولاتية

يمكن اعتبار المؤسسات الصغيرة على أنها العمود الفقري لأي اقتصاد وطني يمكن للصناعات الصغيرة أو المتوسطة أن تساهم بدور فعال في عملية الإسراع بالتنمية لأنها لا تتطلب استثمارات ضخمة في وقت واحد وهي قادرة على تعبئة المدخرات الفردية الصغيرة ويمكن إنتاج هذه الصناعات أن يوسع في السوق المحلي ،ومنه يمكن استعراض الدور الذي يمكن أن تقوم به الصناعات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التنمية الاقتصادية والذي يتمثل في:

**1. رفع الكفاءة الإنتاجية وتعظيم الفائض الاقتصادي:**

تبدو المؤسسات الصناعية الكبرى هي الأقدر على رفع الكفاءة الإنتاجية وتعظيم الفائض نظرا إلى ارتفاع إنتاجية العامل فيها بالمقارنة بالمقاولات الصغيرة والمتوسطة، ونتيجة لما تتمتع به من وفورات الحجم فضلا عن تطبيق الاساليب الادارية الحديثة وتنظيم العمل وجميع المزايا التي يحققها كبر الحجم، وهي تساهم في رفع الكفاءة الانتاجية ومن ثم تحقيق فوائض اقتصادية كبيرة إلا أن مثل هذا الاعتقاد غير صحيح وذلك لانه يتجاهل امرا مهما وهو العلاقة بين رأس المال المستثمر للعامل والفائض الاقتصادي الذي تحققه. ومن ثم الفائض الاقتصادي الذي يتحقق للمجتمع ككل باستثمار مبلغ معين من رأس المال ومع التسليم بأن الفائض الذي يحققه العامل يتزايد مع كبر حجم المؤسسة[1].

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،ص 41.

إلا انه تم ربط بين راس المال المستثمر والفائض الاقتصادي الذي تحققه بحسب احجام المؤسسات المختلفة ،ومن ثم ما يتحقق للمجتمع من فائض اقتصادي على أساس استثمار مبلغ معين من رأس المال ،ويتضح لنا أن المؤسسات الصناعات الصغيرة والمتوسطة هي الاقدر على تعظيم الفائض الاقتصادي للمجتمع.

**2. تنويع الهيكل الصناعي:**

تؤدي اعمال المقاولة دورا هاما في تنويع الانتاج وتوزعه على مختلف الفروع الصناعية، وذلك نظرا لصغر حجم نشاطها وكذلك صغر حجم رأس مالها، مما يعمل على إنشاء العديد من المقاولات التي تقوم بإنتاج تشكيلة متنوعة من السلع الاستهلاكية فضلا عن تلبية احتياجات الصناعات الكبيرة بحيث تقوم بدور الصناعات المغذية لها.[1]

**3. تدعيم التنمية الاقليمية:**

تتميز هذه المقاولات بقدرتها على الانتشار الجغرافي في المناطق الصناعية والريفية والمدن لا جديدة وذلك نظرا لامكانية إقامتها وسهولة تكيفها مع محيط هذه المناطق، كما أنها أعمال لاتتطلب استثمارات كبيرة ولا تشترط تكوينا عاليا في العمل الإنتاجي أو تكاليف مرتفعة في التسيير[2].

**4 . معالجة بعض الاختلالات الاقتصادية:**

تعاني بعض الدول النامية من انخفاض معدلات الادخار والاستثمار وتعمل أعمال المقاولة على علاج ذلك الاختلال نظرا لانخفاض تكلفة إنشائها مقارنة مع المؤسسات الكبيرة، بالإضافة إلى ذلك تساهم في علاج اختلال ميزان المدفوعات من خلال تصنيع السلع المحلية بدلا من استرادها وتصدير السلع الصناعية ونظرا لاعتمادها على كثافة العمل تستغني عن استراد التكنولوجيا العالية ذات التكاليف الباهضة.

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،ص42.

[2] المرجع نفسه،ص 43.

**5. تنمية الصادرات:**

إن الصادرات تعتبر بمثابة قضية لمعظم الدول النامية التي تعاني عجزا كبيرا في موازين مدفوعاتها وبصفة خاصة في الميزان التجاري فقد ظل التصدير حكرا لوقت طويل على المؤسسات الكبيرة فالاستثمارات التي كانت تقضي بإنشاء شبكات تجارية معقدة مرتبطة بحجوم كبيرة جدا من الاسواق العالمية، لم تكن تسمح حينها عمليا إلا بوجود مؤسسات كبيرة الحجم الا أنه في الواقع الحجم الصغير والمتوسط للمؤسسات تمتلك مزايا نوعية تساعد على التصدير.

**6. زيادة الناتج المحلي :**

تتضح اهمية الدور الاستراتيجي الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تحقيق التطور الاقتصادي للدول المتقدمة من خلال المساهمة في تكوين الناتج المحلي من خلال عملها على توفير السلع والخدمات سواء للمستهلك النهائي أو الوسيط ما يزيد من الدخل الوطني للدولة.

**7. جذب المدخرات:**

ان الصناعات الصغيرة والمتوسطة قادرة على تعبئة المدخرات المحدودة لدى صغار المدخرين الذين لا يستخدمون النظام المصرفي وبكونهم على استعداد لاستثمارها في مؤسساتهم الخاصة،حيث من المعروف أن طلب الصناعات الصغيرة والمتوسطة على رأس المال هو طلب محدود ومن ثم فإن المدخرات القليلة لدى أفراد الأسرة قد تكون كافية لاقامة مشروع ممن المشروعات الصغيرة أو المتوسطة، بدلا من ترك هذه الاموال عاطلة عرضة للانفاق الترفي أو حتى إيداعها في البنوك.

## ثانيا : المهام الاجتماعية

بالإضافة للادوار الاقتصادية يمكن أن نحصي الادوار الاجتماعية من خلال ما يلي:

### 1. زيادة التشغيل:

إن الاهتمام الدولي المتزايد بالمقاولات راجع إلى الدور الذي تؤديه على مستوى التشغيل وبالتالي المساهمة في حل مشكلة البطالة كونها تستخدم الاساليب الانتاجية كثيفة العمل. مما يجعلها أداة هامة لاستعاب العرض المتزايد للقوة العاملة خاصة في الدول النامية التي تتميز بالتوفر النسبي لليد العاملة على حساب رأس المال لذلك فهي تساهم في تحريك سوق العمل وضمان توازنه.[1]

### 2. عدالة توزيع الارباح:

إن وجود مقوا الت بالعدد الكبير والمتقاربة في حجم والتي تعمل يف ظروف تنافسية بسيطة مما يساهم في تحقيق العدالة في توزيع الدخول، بحيث أنها تتطلب إمكانية استثمارية متواضعة والذي يسمح لعدد كبير من أفراد المجتمع بإنشاء تلك المقاولات وبالتالي يساعد على توسيع حجم الطبقة وتقليص الطبقة الفقيرة بينما تحتاج عملية الاستثمار في الصناعات الكبرى إلى إمكانيات استثمارية ضخمة تدفع نحو زيادة حجم التفاوت الطبقي الاجتماعي.

### 3. مكافحة الفقر والترقية الاجتماعية:

منذ منتصف الثمانينات ظهرت أهمية المقاولة المصغرة كوسيلة لمكافحة الفقر و دماج الفئات المقصاة اجتماعيا واقتصاديا، بداية في الدول النامية بالتزامن مع مخططات التعديل الهيكلي، ثم في الدول المتقدمة نتيجة لارتفاع معدلات البطالة مدفوعة بالنجاح النسبي لتجارب في الدول النامية وخاصة تجربة "بنك الفقراء" في بنغلاديش فهي تمثل الطريقة الوحيدة الدائمة للخروج من الفقر.

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،ص 46.

### 4. ترقية روح المبادرة:

تؤكد مختلف الدراسات المهتمة بالتنمية الصناعية أن أعمال المقاولة هي منبع المبادر ة ،بفضلها شهدت مختلف الاقتصاديات بروز منظمين تعمل على تشجيع إنشاء طبقة من المقاولين الصغار المستغلين وهذا ما أكده الرئيس الامريكي ريغان سنة1985 بقوله " تأتي معظم الابتكارات والاعمال الجديدة والتقنيات والقوة الاقتصادية في الوقت الراهن من دائرة صغيرة ولكن آخذة في النمو من الابطال الذين هم رجال الاعمال " الصغيرة والمنظمون الامريكيون ذو كفاءة وجرأة يتحملون مخاطر كبيرة في سبيل الاستثمار وابتكار المستقبل على هذا الاساس يبرز دور الاعمال المقاولة في ترقية روح المقاولة الذاتية والمهارة وبعكس المؤسسات الكبيرة التي لا توفر هذه الفرص.[1]

### 5. محاربة الافات الاجتماعية:

وفي أغلب الاحيان يؤدي النفاذ المحدود إلى التعليم وعدم الثبات في العمل وعدم وجود تحفيزات والمهارات اللازمة إلى دفع الشباب إلى هامش المجمتع فيتحكم بهم الضعف ويصبحون عرضة لمخاطر عديدة منها الجرائم والمرض والادمان على المخردات.

## المبحث الثالث:اساليب وصيغ شمولية قطاع المقاولاتية

تعتبر وظيفة الاقراض الالية التي يتم بها تحقيق العمليات الخاصة بالقروض المصرفية وهذا من أهم وظائف البنوك التجارية وفي نفس الوقت المصدر الاول لربحياته.

### المطلب الاول: القروض المصرفية لتمويل قطاع المقاولاتية.

#### أولا: تعريف القروض المصريفية

إن للقرض معنى ومفهوم واسع إذ يعني تسليم الغير مالا منقولا أو غير منقول على سبيل الدين أو الوديعة أو الوكالة الايجار، الاعراة، الرهن أو الايجار عمل، تصليح سيارة وفي

[1] الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،ص47.

جميع الاحوال يتعلق الامر بتسليم مؤقت للمال مع نية استرداده كما تعرف القروض المصرفية بأنها تلك الخدمات المقدمة للعملاء والتي يتم بمقتضاها تزويد الافراد والمؤسسات والمنشآت في المجتمع بالاموال اللازمة على أن يتعهد المدين بسداد تلك الاموال وفوائدها والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط في تواريخ محددة وتدعم تلك العملية بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل للبنك إسترداد أمواله في حالة توقف العميل عن السداد بدون أية خسائر.[1]

إن القروض أساس النشاط البنك فهي تجارية وموضوع عمله، قد يوزع البنك قروضا تحتمل تمويلها غيره (البنك المركزي بصفته المقرض الاخير) فهو فعل ثقة يضم تبادل خدمتين متباعدتين في الوقت نفسه تقديم أمواله مقابل وعد بالتسديد مع فائدة معينه تغطي عمليتين أساسيتين: الفرق الزمني والخطر وتختلف القروض فيما بينها في ثالثة المدة الزمنية، وموضوعها والضمانات التي ترافقها أي لسيولتها بالنسبة للمقرض[2].

أما عن تعريف القروض من الناحية الاقتصادية " هو مبادلة المال حاضر بوعود وفاء (تسديد أو دفع) مقابل (قادم) ومعنى ذلك أن يتنازل أحد الطرفين مؤقتا للاخر عن مال على أمل استعادته فيما بعد والذي يدعو إلى هذا إنما هي الثقة استعداد الثاني للوفاء في الموعد.

**ثانيا: أهمية القروض المصرفية**

تعتبر القروض المصرفية أسسا العمل المصرفي، حيث يأخذ حصة الاسد من استخدامات المصادر في المصارف حيث يمثل الوظيفة المقابلة لوظيفة قبول الودائع من هنا جاءت العالقة الوطيدة بين الودائع والائتمان، حيث أن منح القروض أو الائتمان يعني بطبيعة الحال وضع أرصدة المتعاملين المودعة لدى المصرف موضع التشغيل لتحقيق عائدا مناسبا يتمثل في الفرق بين الفائدة الدائنة و المدنية تنبع أهمية الائتمان في كونه سيد حاجة الافراد، المؤسسات أصحاب المهن القطاعات الاقتصادية كافة حيث قلما نجد في الحياة العملية

[1] عبد المطلب عبد الحميد ،البنوك الشاملة علميا وادارتها ، الدار الجامعية ،ص ص 103-104.

[2] بوخطة رقاني، ذمقاني نريمان: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض البنكية. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس في العلوم التسيير جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2013 .

نشاطا يعتمد كليا على موارده الذاتية فقط بل تسعى إلى مساند ة رأس المال عن طرق القروض المقدمة إليها بشكل ائتمان من قبل البنوك نتيجة واهمية الائتمان استمدت البنوك أهميتها، حيث تعتبر الان محور الجهاز المالي العمل الاقتصادي و لانها تقبل الودائع من أطراف عديدة ومختلفة وتقوم بجعلها نقدا متوفرا بين أيدي المستثمرين من خلال تقديم الائتمان فهي بذلك كأنما تسهل عملية تدفق السلع والخدمات لألفراد، الامر الذي بلور دور المصارف في الاقتصاد لكن يجب أن لا يغيب على الاذهان بأن القدرة السليمة للمصرف أي السياسة الائتمانية الجيدة تحقق أفضل استخدام للموارد إضافة للتوزيع الافضل للودائع بأنواعها المختلفة.

- تعمل السياسة الائتمانية في الاجهزة المصرفية ضمن عدة اعتبارات منها التقيد بالسياسة العامة للدولة والحفاظ على أموال المودعين وحسن استخدامها ومواجهة احتياجات القطاع الخاص والمجتمع والبيئة التي تعيش فيها هذه البنوك كون الائتمان يشكل المصدر الرئيسي لدخل المصاريف تنبع أهميته في المشاركة الاساسية لتحقيق أهداف البنك والمتمثلة في الامان والربحية والسيولة والربحية وتعليمات البنك المركزي والدور الذي يقوم به اتجاه المصارف التجارية إضافة إلى السعي من أجل التكور الاقتصادي في البلاد[1].

**ثالثا: خصائص القروض المصرفية**

تتضمن عملية منح القروض بعض الالتزامات من طرف البنك لعدة سنوات وتنجم عنها عدة أخطار، ولهذا تعتمد على مجموعة من الشروط التي نوجزها في :

1. قيمة القرض :وتتحدد حسب الجهة التي تمنحه وكذلك حسب نوع القرض
2. مدة القرض :وتختلف مدة القرض بالاختلاف العمليات الممولة
3. معدل الفائدة :يختلف هذا المعدل بالاختلاف نوع القرض وكذلك الجهة التي تمنحه ومن أهم العوامل التي تتدخل في تحديد هذا المعدل نجد :

- قيمة القرض.
- مدة القرض.

[1] عبد المطلب عبد الحميد ،البنوك الشاملة علميا وادارتها ، الدار الجامعية ،ص ص 104-105.

- مرونة الطلب.
- المنافسة.
- درجة المخاطرة.[1]
- تدخل البنك المركزي بتحديد الحد الاعلى والادنى لقيمة القرض.

4. الضمانات :وتكون إما عينية أو شخصية وكل منهما تنقسم إلى أنواع
5. طريقة السداد :وهناك عدة برامج لعملية سداد القرض ومن أهمها:

- برنامج بأسعار فائدة ثابتة فالمقرض يقوم بتسديد مبلغ الفائدة وأقساط القرض الاصلي بمبلغ ثابت طيلة فترة الاستحقاق.
- برنامج بأسعار فائدة متغيرة طيلة فترة الاستحقاق ، فيمكنها أن ترتفع أو تنخفض حسب المؤشرات التي اعتمدت في تحديدها.
- تسديد القروض على مرحلتين، حيث يتم تسديد جزءا هاما دفعة باستعمال سعر الفائدة ثابت خلال الفترة المتفق عليها والجزء الاخر يتم دفعة باستعمال سعر الفائدة متغير.
- برنامج تسديد فيه القروض تدريجيا. وهذا النوع يلائم الاشخاص الذين يرغبون في تسديد مستحقاتهم بمعدل أكبر في المستقبل.

6. **طريقة صرف القرض واستهلاكه:**

ويتم تحديد فيها إن كان القرض سوف يدفع على دفعة واحدة أو عدة دفعات وكيف تتم حساب الفائدة المستحقة هل على المبلغ كله أو علي المبلغ المحسوب فقط.

7. **الهدف من القرض :**

ينبغي تحديد الهدف من القرض، هل هو لتمويل مشروع استثماري أم نشاط استغلالي أو زراعي .....الخ.

8. **فترة السماح:**

تتمثل في الفترة التي يسمح فيها للعميل بعدم تسديد أقساط الدين.

[1] شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان الطبوعات الجامعية الجزائر ،ص ص 28-29.

## المطلب الثاني: أنواع القروض البنكية:

يمكن تصنيف القروض التي يمنحها البنك وفق معايير عدة ومقاييس متعددة ومن خلال ذلك يمكن تصنيف القروض إلى ثلاثة أنواع القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال والاستثمار فيما يخص القروض المقدمة لتمويل نشاط الاستثمار ، فعمليا تها تتطلب أشكالا وطرقا أخرى للتمويل يتلاءم وهذه المميزات العامة إذ تكون المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بحاجة إلى قروض في دورة الاستثمارات سواء في بداية نشاطها أو في مراحل توسعها وتطورها.[1]

- وتتمثل نشاطات الاستثمار في مختلف العمليات التي تقبل عليها المؤسسات كشراء واقتناء وسائل الإنتاج ومعداته أو الحصول على عقارات لان الاستثمار بمفهومه الشامل يعني التعامل بالاموال للحصول على الارباح ،وكل ما يهمنا في بحثنا هذا هو القروض الموجهة لتمويل نشاطات الاستغلال التي سوف تعرض إليها بالتفصيل في هذا المطلب ،والتي هي تلك القروض الموجهة لتمويل هذا النوع من النشاط هي قصيرة من حيث المدة الزمنية و لا تتعدى في الغالب ثمانية عشر شهرا وتتبع البنوك عدة طرق لتمويل هذه الانشطة وذلك حسب طبيعة النشاط ذاته ( تجاري ، صناعي، زراعي، أو خدمي) أو حسب الوضعية للمؤسسة أو الغاية من القرض وترتبط هذه القروض بصفة عامة بحركات الصندوق الخاص بالمؤسسة الذي يكون مرة مدينا ومرة دائنا وذلك حسب وتيرة النشاط في المؤسسات وقدراتها على تحصيل ديونها من الغير ويمكننا بصفة إجمالية أن نصنف هذه القروض إلى قروض عامة وقروض خاصة وقروض التزام.

### اولا: القروض العامة:

سميت بالقروض العامة لكونها موجهة لتمويل الاصول المتداولة بصفة إجمالية وليست موجهة لتمويل أصل بعينه وتسمى أيضا بالقروض عن طريق الصندوق أو قروض الخزينة تلجأ المؤسسة عادة إلى مثل هذه القروض لمواجهة صعوبات مالية مؤقتة ويمكن إجمال هذه القروض فيما يلي:

[1] السيد سالم عرفة، ادارة المخاطر الاستثمارية ،دار النشر والتوزيع عمان الاردن ،2009 ،ص15.

1- **تسهيلات الصندوق** :هي عبارة عن قروض معطاة لتخفيف صعوبات السيولة المؤقتة أو القصيرة جدا التي يوجهها الزبون والناجمة عن تأخر الإيرادات عن النفقات أو المدفوعات ،فهي تهدف إلى تغطية الرصيد المدين إلى أقرب فرصة تتم فيها عملية التحصيل لصالح الزبون حيث يقع مبلغ القروض ،ويتم اللجوء إلى مثل هذه القروض في فترات معينة كنهاية الشهر مثال حيث تكثر نفقات الزبون نتيجة لقيامه بدفع رواتب العمال[1].

2- **السحب على المكشوف** : هو عبارة عن قرض بنكي يستعمل لتمويل النقص المسجل على خزينة الزبون، الناجم عن عدم كفاية رأس المال العامل ،وكما يتجسد ماديا في إمكانية ترك حساب الزبون لكي يكون مدينا في حدود المبلغ معين ولفتر ة أطول نسبيا قد تصل إلى سنة كاملة ، وعلى خلاف تسهيل الصندوق فإن المكشوف يستعمل لتمويل نشاط المؤسسة وذلك للاستفادة من الظروف التي يتيحها السوق مثل انخفاض سعر سلعة معينة مثال وذلك بشراء كميات كبيرة منها ما دامت متوفرة حاليا وهناك بالإضافة إلى ذلك أمثلة كثيرة يمكن فيها استعمال المكشوف[2].

3- **قرض الموسم:**

يخصص هذا النوع من القروض للمؤسسات التي تعتبر نشاطاتها غير منتظمة وغير ممتدة إلى طول دورة الاستغلال بل هي موسمية فالمؤسسة تقوم بإجراء النفقات خلال فقرة معينة يحصل أثنائها الانتاج وتقوم ببيع هذا الإنتاج في فتر ة خاصة فمثال عملية الإنتاج اللوازم المدرسية تكون في فترة. أما عملية البيع تتم في فترة أخرى كفترة الدخول المدرسي،أو قرض لدروة الاستغلال الزراعي بامتياز[3].

تسمى القروض التي يمنحها البنك لتمويل هذه النفقات المرتبطة بعملية الإنتاج بالقروض الموسمية لمواجهة الاحتياجات التمويلية الناجمة عن هذا النشاط الموسمي و لا يتجاوز هذا النوع من القروض دورة الاستغلال الواحدة إذ لايمكن أن تتعدى مدة تسعة (09)أشهر

[1] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية ،الجزائر ،2003 ،ص58.

[2] / بوخطة رقاني، ذمقاني نريمان: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض البنكية. مذكرة مقدمة لنيل شهادة الليسانس في العلوم التسيير جامعة قاصدي مرباح ، ورقلة ،الجزائر ،2013، ص59.

[3] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية ،الجزائر ،2003 ،ص59.

وللاستفادة من هذا النوع من القروض يجب على المؤسسة أن تقدم مخططات التمويل يبين زمنيا نفقات النشاط وعائداته ويسدد هذا القرض وفقا لمخطط استهلاك موضوع مسبقا[1] .

**4- قرض الرطب:**

قروض الربط عبارة عن قروض ثمنها البنك لعملائه لتمويل عملية مالية في الغالب تحققها شبه مؤكد ولكنه مؤجل فقط ولأسباب خارجية ،الحالة التي يمكن أن تقرر فيها المؤسسة توسيع نشاطها وتمويل هذه العملية عن طريق بيع عقارات مملوكة لها ولكن انتظار تحصيل هذه الأموال يحتاج إلى وقت نظرا للإجراءات التي تخضع لها بيع العقارات تلجأ المؤسسة إلى البنك للحصول على التمويل ريثما تتحقق عملية البيع حيث تقوم المؤسسة بتسديد القرض بعد دخول هذه الاموال التي تعتبر مسألة وقت فقط ،يتجلى الهدف من هذا النوع من القروض في تمكين المؤسسة من الاستغلال الأمثل للفرص المتاحة لها في السوق دون إهدار الوقت وينبغي على البنك عند الإقدام لتمويل مثل هذه العمليات التي تعتبر تحققها شبه مؤكد ، أ، يتوقع إمكانية تعرضه للمخاطر المحتملة مثل خطر إلغاء العملية أو إعادة النظر فيها لاعتبارات أخرى (مثل انخفاض سعر العقار .... الخ ) وعلى البنك أن يستعمل كل خبرته لانتقاء العمليات والاتجاه نحو التقليل من هذه المخاطر وان كانت منخفضة وهذا هو مبدأ الإقراض خاصة أن العلاقة بين المؤسسة والبنك عكسية مبنية على مبدأ متناقض يتمثل في الغرض. ففي الوقت الذي يسعى فيه صاحب المؤسسة إلى تدبير أكبر قدر ممكن من الاموال بأقل تكلفة. ويهدف من وراء استثماره الحصول على عائد وتنمية ثورته وتعظيم أملاكه[2] ،نجد البنك في المقابل يهدف من وراء كل عملية إقراض إلى التقليل من المخاطر لسبب واجد يتمثل في أنه يقرض أموال ليست ملكه الخاص، بل هي مودعة لديه وبالتالي يلتزم بردها لاصحابها دون اعتبار التغير الطارئ على قيمتها في الفترة بين الإيداع والرد[3].

[1] الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،المرجع السابق،ص61.

[2] قاسم نايف علوان ،ادارة الاستثماربين النظرية للنشر والتطبيق ،دار الثقافة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ،عمان ،الاردن ،الاصدار الأول ،2009 ،ص 48.

[3] لوكادير مالحة ،دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في قانون التنمية الوطنة ،جامعة مولود معمري ،تيزي وزو 2012 ،ص84.

**ثانيا: القروض الخاصة:**

توجه هذه القروض إلى تمويل أصل معين من بين الاصول المتداولة بصفة عامة نتعرض في هذا المجال إلى دراسة ثلاثة أنواع من القروض الخاصة وهي:

1. **التسبيقات على البضائع:**

عبارة عن قرض يقدم إلى المؤسسة لتمويل عجزها على مستوى الخزينة أي بعبارة أخرى وجود مخزون معتبر من البضائع لدى المؤسسة لم يسوق بعد والمؤسسة في هذه الحالة تحتاج إلى موارد ثابتة، فيتدخل البنك هذا النوع من القروض وتقدم البضائع المكدسة في المخازن المؤسسة كضمان ويجب على البنك أثناء هذه العملية التأكد من وجود هذه البضائع و طبيعتها ومواصفاتها وقيمتها... الخ. كمايتدخل طرف ثالث يتمثل في المخازن العامة التي توضع فيها البضائع كضمان إذا أن هذه المخازن لا تقوم باستيراد البضائع حتى بعد تحقيقها من سداد القروض ،وقد ثبتت الوقائع أن هذا النوع من القروض يمنح خاصة لتمويل المواد الاساسية ويستعمل في الجزائر لتمويل السلع المصنعة ونصف المصنعة.

2. **تسبيقات على الصفقات العمومية:**

تعرف الصفقة العمومية بأنها عقود للشراء ولتنفيذ أشكال الفائدة لسلطات العمومية المتمثلة في الادرا ة المركزية (الوزارات) أو الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية ذات الطابع الاداري من جهة والمقاولين من جهة أخرى وتضبط هذه العقود بما يعرف بقانون الصفقات العمومية[1].

- ونظرا لطبيعة الاعمال التي تقوم بها السلطات العمومية وخاصة من حيث أهمية المشاريع وحجمها وطرق واجراءات الدفع التي تتسم بالبطيء يجد المقاول نفسه في حاجة إلى الاموال غير متاحة في الحال أمام السلطات العمومية، لذلك يضطر إلى تقديم طلب البنك للتمويل هذه الاشغال وتسمى هذه القروض التي تمنحها البنوك للمقاولين من أجل إنجاز الاشغال

[1] لوكادير مالحة ،دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،المرجع السابق ،ص87.

لفائدة السلطات العمومية بالتسبيقات على الصفقات العمومية وهناك نوعان من القروض لتمويل الصفقات العمومية وهي كالاتي:

أ- منح كفاءات لصالح المقاولين وهي موجهة لاربع حالات

- كفالة الدخول للمناقصة.
- كفالة حسن التنفيذ .
- كفالة اقتطاع الضمان.
- كفالة التسليف.

**ثالثا: منح القروض الفعلية:**

تقوم البنوك بتمويل الصفقات العمومية من خلال منح ثلاثة أنواع من القروض وهي كالتالي:

1. **قرض التمويل المسبق:**

يمنح هذا النوع من القروض عند انطلاق المشروع والمقاول المكتب ليس له الاموال الكافية للانطلاق في إنجاز،ويسمح هذا القرض للمتعاقد بتغطية احتياجاته الحالية المتعلقة بإنجاز هذه الصفقة ولا تمنحه البنوك الا نادرا لكونه قرض على بياض لنقص الضمانات وارتفاع درجة المخاطرة.

2. **تسبيقات على الديون الناشئة وغير المسجلة:**

في حالة انجاز المقاول المكتب لنسبة معينة ومهمة من الاشكال لكن الادارة صاحبة المشروع لم تسجل ذلك رسميا وتم ملاحظة التقدم يمكنه اللجوء إلى البنك لمنحه قرضا بناء على الوضعية التقديرية لأشغال المنجزة.

3. **تسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة:**

يمنح المقاول المكتب في حالة اعتراف الادارة صاحبة المشروع قروضا تسمى بتسبيقات على الديون الناشئة والمسجلة لان الادارة عادة ما تتأخر عن الدفع حتى بعد مصادقتها على الوثائق التي تؤكد ذلك.

**ثالثا: القروض بالالتزام:**

هذا النوع من القروض لا يترتب عليها تحويل الاموال وانما يمنح فيها البنك ثقته للمؤسسة وضمانها ليسورتها ،جرت العادة وفقا للاعراف البنكية التعامل بهذا النوع، إذ لانقوم بتحريك الاموال كما هو الحال في تسهيلات الصندوق ولكن يكون مضطرا لاعطاء نقود إذا عجز المقاول على الوفاء باالتزاماته لان البنك بمجرد تقديم ثقته بالتوقيع أو بالالتزام لا يمكن له التراجع كما هو الحال في تسهيلات الصندوق ويميز هذا النوع من القروض الشكلين التاليين:

**1. الكفالة:**

عبارة عن إلتزام مكتوب من طرف البنك يتعهد بموجبه بتسديد الدين الموجود على عاتق المؤسسة في حالة عدم قدرتها على الوفاء بالتزاماتها ويحدد في هذا الالتزام مدة الكفالة ومبلغها.

**2. القبول:**

يلتزم البنك في هذا النوع من القروض بتسديد ديون المؤسسة وهو يشمل القروض التالية:

- القبول الممنوح لضمان ملاءة المؤسسة الامر الذي يعفيه عن تقديم ضمانات.
- القبول المقدم بهدف تعبئة الورقة التجارية.
- القبول الممنوح للمؤسسة م .ن أجل مساعدتها على الحصول على مساعدة للخزينة.
- القبول المقدم في عمليات التجارية الخارجية[1].

[1] لوكادير مالحة ،دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في قانون التنمية الوطنة ، ص ص 89-90.

**رابعا: قروض تعبئة ديون العملاء:**

تشمل القروض التي قدمها البنك للمؤسسة لتعبئة ديونها لدى العملاء في الانواع التالية:

**1. الخصم التجاري:**

شكل من أشكال القروض التي يمنحها البنك لعملائه وتتمثل في قيام البنك بشراء الورقة التجارية من حاملها قبل تاريخ استحقاقها أو يحل هذا العميل في الوفاء بالدين إلى غاية تاريخ الاستحقاق ،يستفيد البنك في مقابل هذه العملية ثمن أو معدل لهذا الخصم ويتكون من 3 عناصر أساسية هي:

- **معدل الفائدة** : وهو ثمن القرض ويطبق بين التاريخين (أي بين تاريخ تقديم الورقة للخصم وتاريخ استحقاقها).
- **عمولة التحصيل** : وهي عمولة الجهد المبذول والوقت المضحى به أثناء تحصيل الورقة.
- **عمولة الخصم** :وهي أجر البنك من العملية مقابل الخصم.

تعتبر الاوراق التجارية المخصوصة أوراق قابلة لتعبئة لدى البنك المركزي وبعبارة أخرى تمكن إعادة خصمها من طرف هذاالاخير ،بشرط أن تحتوي على قروض تجارية يكون تاريخ استحقاقها أكثر من3 أشهر وتحتوي على الاقل على ثلاثة إمضاءات ولا وجود لشرط يقيد مسؤولية الممضين على الورقة[1].

**2. القروض الخاصة بتعبئة الديون الناشئة عن التصدير:**

يقترن هذا النوع من التمويل بالخروج الفعلي للبضاعة من مكان الجمركي للبلد المصدر وسميت بالقروض الخاصة بتعبئة الديون لكونها قابلة للخصم لدى البنك وتخص هذه القروض تلك الصادرات التي يمنح فيها المصدرون لزبائنهم أجال للتسديد لا يزيد عن 8 أشهر كحد أقصى، يشترط البنك تقديم بعض المعلومات التي تخص:

- مبلغ الدين.

[1] المرجع نفسه ، ص91.

- طبيعة ونوع البضاعة المصدرة.
- اسم المشتري وبلده الاصلي.
- تاريخ التسليم وكذلك تاريخ المرور بالجمارك.
- تاريخ التسوية المالية للعملية التجارية.

**3. عملية تحويل الفاتورة:**

تحويل الفاتورة عبارة عن آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة تكون في غالب الاحيان مؤسسة قرض بشراء الديون التي يملكها المصدر على الطرف الاجنبي، حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك بحيث تحل محل المصدر في الدائنية وتتحصل كل الاخطار الناجمة على احتمالات عد التسديد،مقابل الحصول على عمولة مرتفعة نسبيا وتحسب هذه العمولة بنسبة من رقم اعمال عملية التصدير وتسمح هذه العملية للمؤسسات المصدرة الاستفادة من بعض المزايا الهامة نذكر منها على وجه الخصوص:

- يسمح تحويل الفاتورة للمؤسسات من تحسين خزينتها ووضعيتها المالية وذلك بالتحصيل الاتي لدين لم يحن أجل تسديده.
- تستطيع المؤسسات المصدرة بهذا التحصيل من تحسين هيكلتها المالية وذلك بتحويل ديون آجله إلى سيولة جاهزة.
- تخفيف العبء الملقى على المؤسسة فيما يخص التسيير المالي المحاسبي والاداري لبعض الملفات المرتبطة بالزبائن وذلك بأن تعهد بهذا التسيير إلى جهة أخرى هي المؤسسات المتخصصة في هذا النوع من العمليات.

**4. التسبيقات بالعملة الصعبة:**

يمكن المؤسسات التي تقوم بعمليات التصدير أن تطالب البنك القيام بالتسبيق بالعملة الصعبة الذي يمكنها من تغذية خزينتها بعد التنازل عن مبلغ التسبيق في سوق الصرف مقابل العملة الوطنية وتقوم المؤسسة بتسديد هذا المبلغ بالعملة الصعبة بعد تحصيلها لديونها من زبائنها الاجانب في تاريخ الاستحقاق.

**المطلب الثالث : إجراءات منح القروض المصرفية و معايير منح القروض البنكية.**

**أولا : إجراءات منح القروض .**

يتم تحديد إجراءات منح القروض بمثابة إطار عام يرشد موظفي قسم القروض إلى خطوات محددة لعملية الاقراض واهم الاجراءات هي :

**1. دراسة طلبات الاقتراض :**

يقوم العميل بتعبئة طلب الاقتراض وفقا لنموذج معد من قبل المصرف ثم يدرس الطلب من حيث الغرض من القرض ومدته وجدول السداد وقد يتطلب الامر مقابلة صاحب الطلب شخصيا [1].

**2 . تحميل المركز الائتماني للزبون:**

من خلال دراسة القوائم المالية وتحليلها لفترات تصل إلى ثلاث سنوات وتحليل بعض النسب المالية مثل نسبة السيولة والربحية والمديونية.

**3 . الاستفسار عن مقدم الطلب :**

بمعنى الاستفسار عن السمعة التجارية لمقدم طلب الاقتراض ، أما من خلال قسم خاص بالبنك أو من خلال المعلومات المنشورة أو حتى من خلال البنك المركزي أو البنوك الاخرى.

**4 . التفاوض مع العميل :**

بعد دراسة المعلومات المجمعة عن طبيعة القرض ومقدم طلب الاقتراض، يقوم البنك بالتفاوض مع العميل على شروط العقد وتتضمن تحديد مبلغ القرض، كيفية الصرف منه، طريقة سداد القرض، الضمانات التي يحتاجها البنك، سعر الفائدة .

[1] اسعد حميد العلي ،ادارة المصاريف التجارية ،مدخل ادارة المخلطر،مكتبة الذاكرة للنشر والتوزيع الاردن ،2013 ،ص ص 167-168.

**5. طلب الضمان التكميلي :**

في هذا الاجراء يقوم البنك بالطلب من العميل تقديم ضماناته، والمستندات التي تثبت ملكيته لهذه الضمانات بالاضافة إلى وثائق التامين على الاصول المقدمة كضمانات .

**6. توقيع عقد القرض :**

قد يتفق الطرفان ( البنك وطالب القرض )على شروط التعاقد وبنود التفاوض وقد لا يتفقا، فإذا اتفق الطرفان فإنهما يقومان بتوقيع عقد أو اتفاقية بينهما تتضمن كافة هذه الشروط.[1]

**7. صرف قيمة القرض ( كله أو بعضه ) :**

بعد توقيع عقد القرض بين البنك والعميل مقدم طلب الاقتراض، يقوم البنك بوضع قيمة القرض بين البنك والعميل مقدم طلب الاقتراض، يقوم البنك بوضع قيمة القرض أو التسهيلات الائتمانية تحت تصرف العميل، حيث يكون من حق العميل سحب كل المبلغ أو جزءا منه.

**8. سداد القرض ومتابعته :**

يقوم البنك بتحصيل مستحقاته وفقا لجداول السداد المبينة في عقد القرض الموقع بينه وبين العميل، ولضمان متابعة عملية السداد فان من الضروري فتح ملف لكل عميل يوضع فيه كافة المستندات الخاصة بالقرض.[2]

**ثانيا : معايير منح القروض البنكية :**

تستند البنوك على مجموعة من المعايير كمايلي :

- شخصية العميل أو سمعته .
- المقدرة على الدفع .
- رأس المال .
- الضمان.
- الظروف المحيطة .[1]

[1] عبد المعطي رضا رشيد ،محفوظ جودة ،ادارة الائتمان ،عمان ،1999، ص222.

[2] المرجع نفسه ،ص222.

وسنتناول فيما يلي شرح تلك العوامل :

- **شخصية العميل وسمعته:**

تقاس المخاطرة الائتمانية بشخصية المقترضين، وبالتالي فان السمعة التي يتمتع بها طالب القرض لها اثر كبير على قرار البنك بالمنح أو الرفض أو التوسع أو الانكماش في منح القرض، حتى لو توفرت الضمانات الكافية لرد القرض، فان سمعة العميل تلعب دورا هاما في العلاقة مع البنك، فكثير من البنوك يمتنع عن التعامل مع العملاء ذويك السمعة السيئة لانها تنعك هي الاخرى على البنك وبخاصة إذا كان عدد أولئك العملاء ملحوظا.

- **القدرة على الدفع :**

أن مانح الائتمان يجب أن يكون متأكدا من أن الزبون المقترض لديه صلاحية لمتقدم بالحصول على قرض من المصرف ولديه القدرة و الاثبات القانوني لتوقيع اتفاقية القرض، كما أن الاشخاص المندوبين عن شركاتهم لغرض توقيع اتفاقية القرض باسمها يجب أن يصطحبوا معهم التحويل القانوني من شركات بحيث تمنحهم الحق لمدخول في هكذا التزام أما بالنسبة لمشركات التضامنية تخويلا خطيا أو أن يصطحب معه عقد الشركة، الذي يتضمن في احدى فقراتو تفويضا صريحا

لمشخص المعني بعقد اتفاقية القرض نيابة عن زملائه[2]، ويمكن تجميع تلك الاراء في أربعة اتجاهات مختلفة كالاتي :

- **الاتجاه الاول** : هو تفسير القدر ة من خلال اقترابها من الشخصية أو اهلية الشخص لمحصول على القرض .
- **الاتجاه الثاني:** يتصرف إلى تحديد القدرة بالقابلية الادارية لمقترض أي أن يكون قادرا على مباشرة أعماله ادارتها إدراة حسنة سليمة تتضمن للمصرف إدراة الاموال المقدمة له في صورة قروض.

[1] سلطان محم سعيد انور ،ادارة البنوك ، دار الجامعة الحديدة ، الإسكندرية ،مصر ، 2005 ،ص417.

[2] اسعد حميد العلي ،ادارة المصاريف التجارية ،مدخل ادارة المخلطر ،المرجع السابق ،ص 163.

- **الاتجاه الثالث** : ويتصرف دعاة هذا الاتجاه إلى التركيز حول الامور المالية البحتة في توضيحهم لمقدرة، حيث ينصب تركيزهم حول قدر ة المقترض على خلق عائد متوقع كافي لضمان مخاطرته وتسديد القرض وبشكل عام فأن قدرة المقترض على تسديد ما عليه من التزامات مستحقة اتجاه البنوك التدفق النقدي للمقترض .
- **الاتجاه الرابع** : ينظر إلى القدرة بمقدار حجم التدفق النقد للمقترض، حيث ينظر أصحاب هذا الاتجاه إلى أن قدرة المقترض على سداد القرض إنما تعتمد على حجم التدفقات النقدية المتوقع دخوليا للمقترض[1] .

- **رأس المال :**

تشترط البنوك أن تكون قد طالب القرض رأسمال كافي كضمان لمقرض، وتعكس درجة ملكية الاصول ذكاء وبالتالي كفاءة الشركة المقترضة، بحيث تستخدم بعض هذه الاصل و كضمان في حالة عدم كفاية الارباح، ويقلل هذا من المخاطر التي يتعرض لها البنك، فالمقتضر المتاجر بملكيته يستخدم ملكيته مقابل الحصول عمى القرض وملكية المقترض تستخدم كضمان لمقرض في حالة تصفية الاصول، ففي هذا المجال لا يمكن الاعتماد فقط على نسبة الاصول التي لهاا أيضا على مدى سيولة تحويل الاصول إلى نقدية سيتم تمويلها بالاقراض.

- **الضمانات :**

يتعين التأكد على أن مايقدمه البنك من ائتمان يتطلب أن يكون هذا العميل آهال للثقة من ناحية، ومن هنا يهتم الباحث الائتماني بتحديد الثغرة الائتمانية للعميل من حيث القيمة والتوقيت، ومن ثم يمكن تحديد قيمة القرض الواجب تقديمه لهذا العميل، أما الضمانات التي يطلبها البنك من العميل فالا تعود أن تكون تكئة يؤمن بها البنك نفسه ضد مخاطر مستقبلية غير مواتية وغير مرئية .

- **الظروف المحيطة :**

تؤثر الظروف المحيطة بالعميل في المخاطر ة الائتمانية، إذ يتأثر مانح الائتمان بالتقلبات الاقتصادية والاجتماعية والتي قد تكون غير مواتية، وفي هذه الحالة لا يسال عنها طالب القرض، فقد تتوافر العوامل الاربعة السابقة في العميل، ولكن الظروف الاقتصادية المتوقعة

[1] اسعد حميد العلي ،ادارة المصاريف التجارية ،مدخل ادارة المخلطر ،المرجع السابق ،ص164.

تجعل من غير المنطقي التوسع في منح الائتمان، لذلك يجب على إدراة الائتمان في البنك التنبؤ بظروف الصناعة التي يعمل فيها العميل، ومن الضروري أن يتعرف البنك على ظروف المنافسة القائمة ومدى تأثيرها على نشاط العميل،ومدى قدرته في ظل تلك الظروف على تحقيق أهدافه.[1]

[1] محمد كمال خليل الحمزاوي ،اقتصاديات الائتمان المصرفي ،دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني واهم محدداته ،ط2 ،الاسكندرية ،مصر ،2000 ،ص159.

**الفصل الثاني :دور البنوك التجارية في تنمية قطاع المقاولاتية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع وكالة المسيلة–**

**تمهيد**

**المبحث الأول :تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "ansej"**

**المطلب الأول : نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب "**

**المطلب الثاني :اهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**

**المطلب الثالث :الامتيازات والاعانات المالية الممنوحة من طرف الوكالة**

**المطلب الرابع : الهيكل التنظيمي للوكالة ومهامها**

**المبحث الثاني : دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –فرع وكالة المسيلة–**

**المطلب الأول : الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب –المسيلة–**

**المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب**

**المطلب الثالث: صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة**

**المطلب الرابع : القروض الجديدة الممنوحة من طرف الوكالة**

**تمهيد:**

نظرا للتحولات والتطورات الاقتصادية سارعت الدولة الجزائرية إلى البحث عن اليات وميكانيزمات عملية لتفعيل دور الشباب من منطلق أن الانسان هو المورد الاساسي لاي تطور اقتصادي واجتاعي ،وعليه قامت الجزائر بانشاء اجهزة مساعدة لدعم المشاريع المقاولاتية بهدف ترقية تشغيل الشباب وتوسيع قاعدة الاقتصاد الوطني .

ومن ابرز هذه الاجهزة "الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب" بحيث تعتبر هذه الاخيرة (الوكالة) احدى الهياكل التي انشاتها الدولة بهدف تنمية المشاريع وتطويرها.

**الفصل الثاني :دور البنوك التجارية في تنمية قطاع المقاولاتية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب–فرع وكالة المسيلة–**

## المبحث الأول: تقديم عام حول الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ansej

تعتبر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من الاجهزة الحكومية التي تدعم التشغيل والتنمية بالإضافة للاستثمار ،ومن خلال برنامجها الاستراتيجي تسعى لمواكبة التطورات الاقتصادية المحلية وحتى الدولية ،ومن خلال هذا المبحث سنقوم للتطرق الى نشأة الوكالة واهدافها والامتيازات التي تمنحها وهيكلها التنظيمي ومهامها وصيغ تمويلها.

### المطلب الأول: نشأة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ANSEJ

أنشئت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 69 – المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد القانون الاساسي ، وقد وضعت تحت سلطة وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي من أجل دعم ومتابعة المؤسسات الصغيرة المنشأة من طرف الشباب ، ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة العملية لجميع نشاطات الوكالة كما يمكن تعريفها على أنها بيئة وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، وتسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لانعاش قطاع التشغيل الشبابي من خلال إنشاء مؤسسات مصغرة لانتاج السمع والخدمات ، ويوجد مقرها الرئيسي في الجزائر العاصمة، ويمكن أن تحدث الوكالة أي فرع جهوي أو محلي بناءا على قرار من مجلسها التوجيهي، أما بالنسبة للوكالة الوطنية لدعم شغيل الشباب لولاية المسيلة فقد تم إنشاءها بموجب المرسوم التنفيذي رقم 69 – 296 المؤرخ في8 سبتمبر سنة 1996 والذي يحدد قانونها الاساسي المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذ رقم 03 – 290 المؤرخ في 6 سبتمرب 2003 الذي يحدد شروط الاعانة المقدمة للشاب صاحب المشروع ومستواها، ومن خلالها تم استحداث وظهور مؤسسة مصغرة في مختلف النشاطات أدت إلى خلق مناصب شغل وامتصاص جزء من البطالة وكذا تطوير الاستثمار في الميدان لا زارعي، الصناعي و التجاري وهذا بدوره يؤدي إلى المساهمة في الانعاش الاقتصادي .

كما تسير الوكالة الوطنية من قبل المديرية العامة، ويقترح المدير العام للوكالة التنظيم ، ويتم المصادقة عليه من طرف مجلس التوجيه كل ثالثة 3 أشهر على الاقل بدعوى من الرئيس ، و لا تصح مدوالات المجلس إلا بحضور ثلثي أعضاءه.

**المطلب الثاني: أهداف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**

للوكالة عدة أهداف ذات طابع اقتصادي ، ثقافي ، تعليمي ، إضافة إلى الاهداف الاجتماعية.

**اولا: الاهداف الاجتماعية والاقتصادية.**

لقد خلقت الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب، وتحقيق طموحاتهم ومشاريعهم، ومن الاهداف الرئيسية التي سعت لها المساهمة بقدر كبير في الانقاص من حدة البطالة، وهذا بخلق مناصب شغل للشباب وتحسين دمجهم في سوق العمل وتحقيق الرفاهية في مستواهم الاجتماعي، او يتمثل ىذا النهج من الاهداف إلى الاشهار الذي يعود إلى المؤسسات التي خلقت في الميدان الاقتصادي الجزائري ، التي تهدف إلى تلبية حاجيات السوق وهذا بتلقين الشباب وتدريبهم على المشاريع الفعالة من الناحية الاقتصادية، وتشجيع المؤسسات المصغرة بدورها على الاستثمار داخل التراب الوطني ، وهو ما يسمح بتوسيع شبكة الخدمات وتنويعها من أجل تحقيق الاكتفاء الذاتي وتنمية إحتياجات الطلب المتزايدة .

**ثانيا :أهداف ذات طابع ثقافي وتعليمي**

حيث تقوم الوكالة بتزويد الشباب بكافة المعلومات اللازمة حول حسن سير عمليات تنفيذ المشروع وتقوم أيضا بتوفير أيام دراسية وندوات، ولقاءات، لكي يكون ذلك اتصالا بينيا وبين الشباب وبهذا ترسخ ثقافة المؤسسة في أذانهم، وتساعدهم على إبراز قدراتهم ومهارتهم بإقامة مشاريع على أرض الواقع.

**المطلب الثالث: الامتيازات والاعانات المالية الممنوحة من طرف الوكالة**

تستفيد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة من إمتيازات جبائية هامة خلال مرحلة إنجاز المشروع وكذلك خلال فترة إستغلاله، كما تتحصل على إعانات مالية متمثلة في

- قرض بدون فائدة

- تخفيض نسبة الفائدة البنكية إلى 100 %

**أولا: في مرحلة إنجاز المشروع**

- الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة لشراء التجهيزات والحصول على الخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار تطبيق معدل مخفض نسبته 5 % من الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة التي تدخل مباشرة في تنفيذ الاستثمار .
- الاعفاء من دفع رسوم نقل الملكية على الاكتسابات العقارية.
- الاعفاء من حقوق التسجيل على عقود تأسيس المؤسسات المصغرة .

**ثانيا: في مرحلة إستغلال المشروع**

تتحصل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على إمتيازات جبائية لمدة 3 سنوات بداية من إنطلاق النشاط بالنسبة للمناطق العادية، ولمدة تسعة سنوات بداية من إنطلاق النشاط بالنسبة للمناطق الخاصة، تتمثل في

- الاعفاء الكمي من الضريبة على أرباح الشركات، الضريبة على الدخل الاجمالي والرسم عملى النشاط المهني.
- تمديد فترة الاعفاء لمدة عامين عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاث عمال على الاقل لمدة غير محدد.
- عند نهاية فترة الاعفاء، تستفيد المؤسسة المصغرة من تخفيض جبائي ب 70 % خلال السنة الاولى من الضرائب و 50 % خلال السنة الثانية من الضرائب و 25 % خلال السنة الثالثة من الضرائب .

- الاعفاء من الرسم العقاري على البنايات واضافات البنايات.
- الاعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية والمؤسسات المصغرة عندما يتعلق الامر بترميم الممتلكات الثقافية.

**ملاحظة:**

بالنسبة لقانون المالية 2015تم تغيير الاعانات المالية والاعفاءات، فمن بين الاجراءات الجديدة فيما يخص الامتيازات الجبائية ما يلي:

أ- **الاعانات المالية** : ثلاثة قروض أخرى بدون فائدة تمنح للشباب أصحاب المشاريع

- قرض بدون فائدة لاقتناء ورشات متنقل500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني.
- قرض بدون فائدة للكراء 500.000 دج.
- قرض بدون فائدة لانشاء مكاتب جماعية يصل إلى 1000.000 دج للاعانة من أجل الكراء بالنسبة للجامعيين (أطباء، محاسبين....) لانشاء مكاتب جماعية.

ب- **الامتيازات الجبائية** :تستفيد المؤسسة المصغرة حسب تعديلات قانون المالية 2015من الامتيازات الجبائية التالية :

- **خلال فترة انجاز المشروع:**

- الاعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للا كتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الاعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .

- **خلال فترة إستغلال المشروع وابتداء من انطلاق النشاطات.**

- الاعفاء من الرسم العقاري على البناءات والبناءات الاضافية لمدة 3 سنوات ،6 سنوات او 10سنوات" حسب موقع المشروع، إبتداء من تاريخ إتمامها.

- إعفاء كامل من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU ، لمدة " 3 سنوات ،6 سنوات او10 سنوات" حسب موقع المشروع، إبتداءا من تاريخ إستغلالها.
- عند إنتهاء فترة الاعفاء المتعلقة بالضريبة الجزافية الوحيدة، يمكن تمديدها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة ( 3)عمال على الاقل لمدة غير محددة ،غير أن المستثمرين الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة * يبقون مدينين بدفع الحد الادنى للضريبة الموافق لنسبة 51 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة والمقدر10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية، مهما كان رقم الاعمال المحقق.

- الاستفادة من تخفيض الضريبة الجزافية الوحيدة المستحقة عند نهاية مرحلة الاعفاء وذلك خلال الثلاث (3) سنوات الاولى من الاخضاع الضريبي.

- السنة الاولى من الاخضاع الضريبي: تخفيض قدره70 % .
- السنة الثانية من الاخضاع الضريبي: تخفيض قدر ه 50 % .
- السنة الثالثة من الاخضاع الضريبي: تخفيض قدر ه 25 % .

**المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للوكالة ومهامها**

سنتناول في هذا المطلب الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، إضافة إلى مهامها.

**الفرع الاول: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-المسيلة-**

تسري الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة، وفق هيكل تنظيمي مكون من عدة مصالح ،ويأتي على رأس هرم الهيكل التنظيمي المدير العام الذي يقوم بتسيير الوكالة، والتنسيق بين المصالح داخل الوكالة المتمثلة في: مصلحة الموافقة مصلحة

المحاسبة و المالية، مصلحة الادراة والوسائل، مصلحة الاعلام والاحصاء، مصلحة التابعة والمنازعات والتحصيل.

**الفرع الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمجموعة من المهام تتمثل في الاتي:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذو المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسري وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الاعانات و تخفيض في نسبة الفائدة المفروضة على القروض البنكية بنسبة 100% على مستوى كامل التراب الوطني؛
- تبليغ الشباب ذو المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الاعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وباالامتيازات الاخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذو المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بانجاز الاستثمارات.
- تشجيع كل الاشكال الاخرى من العمال والتدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برنامج التكوين والتشغيل والتوظيف الاولي؛كما يمكن للوكالة من أجل القيام بمهامها على أكمل وجه أن تقوم بما يلي:-

- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة ولحساب الشباب ذو المشاريع الاستثمارية.
- تكلف بإنجاز قوائم نموذجية بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة؛
- تنظم تدريبا لتعميم الشباب ذو المشاريع وتجديد معارفهم و تكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برنامج يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية.

- تطبيق كل التدابير التي من شأنها أن تسمح برصد الموارد البشرية الخارجية المتخصصة لتمويل أبحاث النشاطات لصالح الشباب و استعمالها في الاجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما ؛
- تكوين الطلبة الجامعيين في إطار برنامج مشترك ما بين الوكالة والجامعة(دار المقاولاتية ).

**المبحث الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع وكالة المسيلة–**

**المطلب الأول :الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – المسيلة –**

تسري الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة وفق هيكل تنظيمي مكون من عدة مصالح ويأتي على رأس هرم الهيكل التنظيمي المدير العام الذي يقوم بتسيير الوكالة، والتنسيق بين المصالح داخل الوكالة ، المتمثلة في: مصلحة المرافقة مصلحة المحاسبة و المالية، مصلحة الادارة او الوسائل، مصلحة الاعلام والاحصاء، مصلحة التابعة والمنازعات والتحصيل.

مخطط توضيحي:

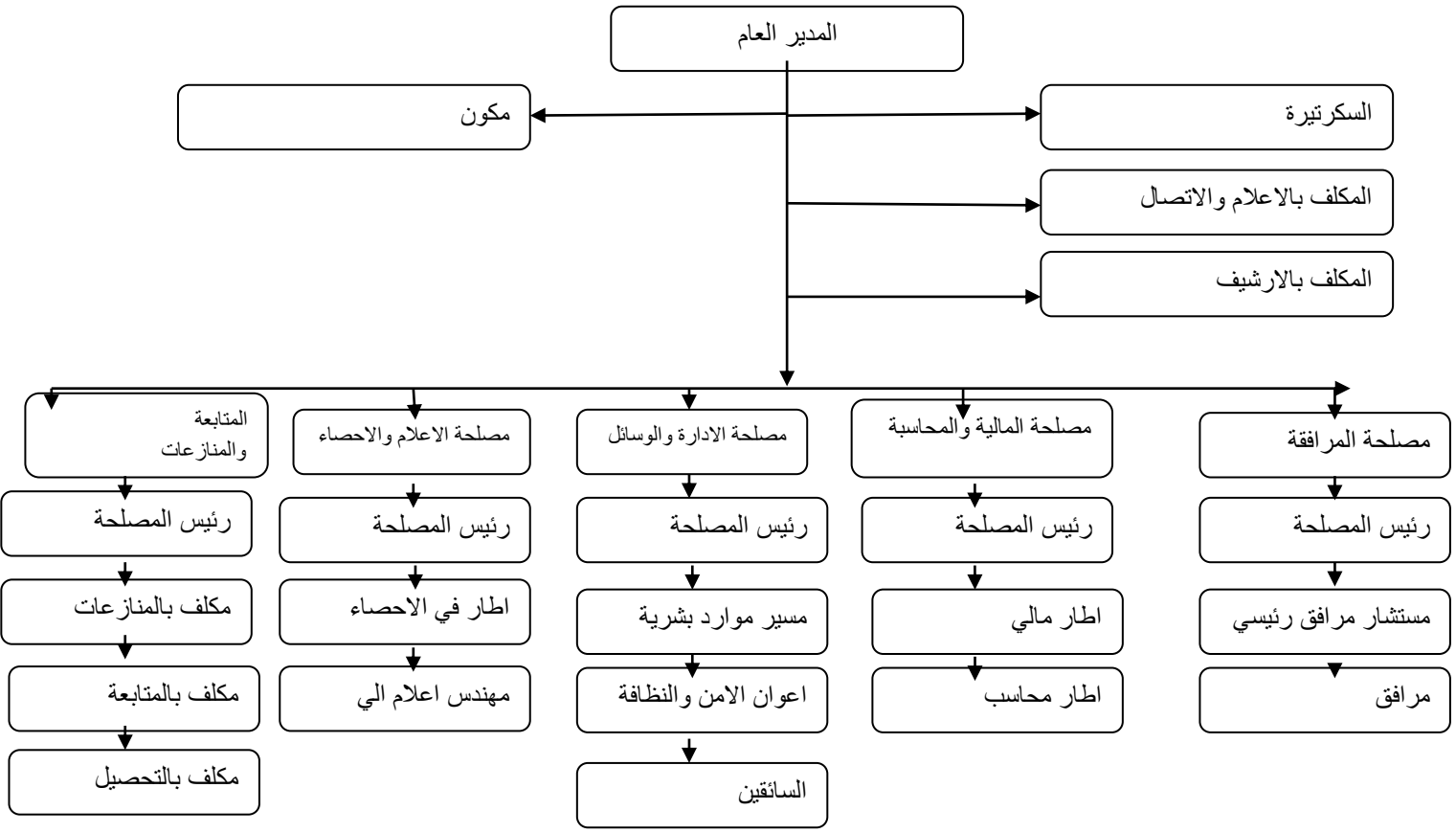


الشكل رقم ( 01) مخطط الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب – فرع المسيلة –

**المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب**

تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بمجموعة من المهام تتمثل في الاتي:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذو المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسري وفقا للتشريع والتنظيم المعمول به تخصيصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الاعانات و تخفيض في نسبة الفائدة المفروضة على القروض البنكية بنسبة 100% على مستوى كامل التراب الوطني ؛

- تبليغ الشباب ذو المشاريع الذين ترشح مشاريعهم للاستفادة من قروض البنوك والمؤسسات المالية بمختلف الاعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب وباالامتيازات الاخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجزها الشباب ذو المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بانجاز الاستثمارات.
- تشجيع لكل الاشكال الاخرى من العمال والتدابير الرامية إلى ترقية تشغيل الشباب لاسيما من خلال برنامج التكوين والتشغيل والتوظيف الاولي؛ كما يمكن للوكالة من أجل القيام بمهامها على أكمل وجه أن تقوم بما يلي:
- تكلف جهات متخصصة بإعداد دراسات الجدوى بواسطة مكاتب الدراسات المتخصصة، ولحساب الشباب ذو المشاريع الاستثمارية.
- تكلف بإنجاز قوائم نموذجية بالتجهيزات بواسطة هياكل متخصصة؛
- تنظم تدريب لتعليم الشباب ذو المشاريع وتجديد معارفهم و تكوينهم في تقنيات التسيير على أساس برامج يتم إعدادها مع الهياكل التكوينية.
- تطبيق كل التدابير التي من شأنها أن تسمح برصد الموارد البشرية الخارجية المتخصصة لتمويل أبحاث النشاطات لصالح الشباب و استعمالها في الاجال المحددة وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛

- تكوين الطلبة الجامعيين في إطار برنامج مشترك ما بين الوكالة والجامعة(دار المقاولاتية).

**المطلب الثالث: صيغ التمويل المقدمة من طرف الوكالة**

توجد صيغتين للتمويل في إطار جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إضافة إلى قروض جديدة ممنوحة من طرف الوكالة .سنتطرق ليا من خلال هذا المطلب.

**الفرع الاول: التمويل الثنائي** :في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة الاولية من:

- المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشاريع التي تتباين حسب مستوى الاستثمار ؛
- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، يتباين حسب مستوى الاستثمار .

- **كما ينقسم الهيكل المالي للتمويل الثنائي إلى مستويين**

**أولا: المستوى الاول**

سنعرض من خلال الجدول الموالي المستوى الاول لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

( الجدول رقم 01 ) : المستوى الاول لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة

| قيمة الاستثمار | قروض بدون فائدة لوكالة ansej | المساهمة الشخصية |
|---|---|---|
| حتى 5.000.000دج | % 29 | %71 |

المصدر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

**ثانيا: المستوى الثاني**

الجدول الموالي يوضح المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الجدول رقم 02 : المستوى الثاني لصيغة التمويل الثنائي في إطار الوكالة

| قيمة الاستثمار | قروض بدون فائدة لوكالة ansej | المساهمة الشخصية |
|---|---|---|
| من 5.000.001دج الى 10.000.000دج | % 28 | %72 |

المصدر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

**الفرع الثاني: التمويل الثلاثي**

التمويل الثلاثي يلتزم فيه كل من صاحب المشروع والبنك والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، هذا النوع من التمويل تتشكل تركيبته المالية من:

- المساهمة الشخصية للشباب أصحاب المشاريع؛

- قرض بدون فائدة تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب؛

- قرض بنكي تخفض فوائده بنسبة 100% ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

**كما ينقسم الهيكل المالي للتمويل الثلاثي إلى مستويين:**

**أولا: المستوى الاول**

يمكن ايضاح المستوى الاول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من خلال الجدول الموالي.

( الجدول رقم 03) المستوى الاول لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة

| قيمة الاستثمار | قرض بدون فائدة | المساهمة الشخصية | القرض البنكي |
|---|---|---|---|
| حتى 5.000.000دج | %29 | %1 | %70 |

المصدر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

**ثانيا: المستوى الثاني**

من خلال الجدول التالي نوضح المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

( الجدول رقم 4) المستوى الثاني لصيغة التمويل الثلاثي في إطار الوكالة

قيمة الاستثمار القرض بدون فائدة

| قيمة الاستثمار | قرض بدون فائدة | المساهمة الشخصية | القرض البنكي |
|---|---|---|---|
| من 5.000.000دج حتى 10.000.000دج | %28 | %2 | %70 |

المصدر الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

**المطلب الرابع: القروض الجديدة الممنوحة من طرف الوكالة**

تتمثل هذه القروض في قروض إختيارية بدون فائدة وتتمثل هذه القروض في ثلاث أنواع من القروض والمتمثلة في:

- قرض لكراء محل ؛
- قرض إقتناء الورشات المتنقلة ؛

- قرض لكراء مكاتب جماعية .

**أولا: قرض الكراء**

هو قرض بقيمة 500.000 دج موجه لاصحاب المشاريع في مجال الخدمات لكراء محلات لايواء نشاطاتهم، حيث يمكنهم الاستفادة من قرض الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بنسبة28% او29% وقرض بنكي بدون فوائد، زيادة عن مساهمتهم الشخصية بقيمة 1% او 2% ، حيث يبرر هذا القرض بوثيقة من الموثق فيها كل البيانات.

**ثانيا: الورشات المتنقلة**

هو قرض موجه إلى حاملي شهادات التكوين المهني، المتراوح أعمارهم بين 19 و 41 سنة، حيث يمكنهم الاستفادة من تمويل نشاطهم عربة ورشة في إطار دعم الوكالة بقرض بنسبة 28 % او29 % ،وبقرض بنكي بنسبة 70 % بدون فوائد ، وذلك لاقتناء الورشة المتنقلة وممارسة نشاطهم في مجال الترصيص كهرباء العمارات، التدفئة، التبريد، الزجاج، دين العمارات وميكانيك السيارات....الخ ،وزيادة على ذلك، يمكنهم الاستفادة من قرض إضافي بقيمة 500.000 .دج

**ثالثا: مكاتب جماعية**

هو قرض جديد موجه إلى حاملي شهادات التعليم العالي أطباء، خبراء، محاسبين، مدققين للحسابات ، مكاتب الدراسات التابعة لقطاع البناء والاشغال العمومية، يمكنهم الاستفادة من تمويل تجهيزاتهم في إطار القروض الممنوحة إياهم من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وبقرض بنكي خالي من الفوائد ، وذلك بمساهمة شخصية بنسبة 1 % او 2%، من كلفة الاستثمار وزيادة على ذلك يمكنهم الاستفادة من قرض للكراء بقيمة تصل إلى 100.000دج، مع زميل واحد او أكثر في نفس المقر "مكتب جماعي امتيازات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وهيكلها التنظيمي ومهامها بعد ان تطرقنا إلى نشأة وأهداف ومختلف صيغ التمويل الممنوحة من طرفها .

# الخاتمة

**الخاتمة:**

اصبح قطاع المقاولاتية اكثر من السابق يكتسي اهمية خاصة بحكم المزايا التي ينفرد بها وما ينجم عنه من الاثار الاقتصادية يساهم بفاعلية في تحقيق اهداف التنمية الاقتصادية والاجتماعية وذلك من خلال توفير مناصب الشغل وكذلك دعم وتنمية الصادرات ،وتستمد هذه المشاريع قدرتها على تحقيق كل ذلك من خصائصها المتنوعة.

ورغم كل هذا فاءن المشاريع تجد نفسها امام تشكيلة من الصعوبات والمشاكل التي تحد من قدرتها على العمل والمساهمه في دفع عجلة النمو الاقتصادي ومن اهم تلك المشاكل هو مشكل التمويل.

**نتائج البحث:**

- تولي الجزائر اهمية بالغة لقطاع المقاولاتية .
- لا تتناسب مساهمة البنوك التجارية في تمويل القطاع المقاولاتية مع امكانيات هذه البنوك من حيث الموارد التي تتوفر عليها وذلك على الرغم من أن المشاريع المقاولاتية تتشكل اهم اصحاب الودائع لدى هذه البنوك.
- بالاضافة إلى نتائج المتوصل اليها سابقا فاءننا نستنتج من خلال قيامنا بدراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب يقوم بتقديم مختلف القروض والتسهيلات عن شروط محددة متمثلة في الضمانات المطلوبة.
- أن الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب انشئت بهدف ترقية الشباب من خلال ادماجه في الحياة العملية ،باءعطاء فرص عمل ومنح تسهيلات لانجاز مؤسسات مصغرة كونه عنصرا العمل المهم للقضاء على البطالة.

**افاق البحث:**

- دور الدولة في دعم المشاريع الاقتصادية.
- الطرق الجديدة لتنمية ودورها في تطوير المشاريع الاقتصادية.

# قائمة المصادر والمراجع

## قائمة المراجع

- **قائمة الكتب:**


1- زياد رمضان ،محفوظ جودة ،الاتجاهات المعاصرة في ادارة البنوك ،دار وائل للنشر والتوزيع ،ط4 ،الاردن ،2013.

2- شاكر القزويني ،محاضرات في اقتصاد البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،وهران ،ط5 ،2011.

3- احمد صالح عطية، محاسبة الاستثمار والتمويل في البنوك تجارية ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ،مصر ،2002-2003.

4- رمضان الشراح واخرون ،البنوك التجارية ،مكتبة الافاق للنشر ،الكويت ،2011.

5- اسماعيل ابراهيم عبد الباقي ،ادارة البنوك التجارية ،دار غيداء للنشر والتوزيع ،الاردن ،2016.

6- ثريا عبد الرحيم الخزرجي ،شرين بدري البارودي ،اقتصاد المعرفة ،مؤسسة الوراق للنشر والتوزيع ،الاردن ،2012.

7- صبحي تادرس قريصة ،النقود والبنوك ،دار النهضة العربية ،بروت ، لبنان ،1984.

8- انس بكري ،وليد صافي ،النقود والبنوك بين النظرية والتطبقي ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ،2012.

9- اسماعيل محمد هاشم ،مذكرات في النقود والبنوك ،دار النهضة العربية للطباعة والنشر ،بيروت ،لبنان ،1996.

10- صلاح الدين حسن السيسي ،التسهيلات المصرفية للمؤسسات والافراد ،دار وسام للطباعة والنشر ،بيروت ،لبنان ،1998.

11- توفيق خذري ،عماري علي ،المقاولاتية كحل لمشكل البطالة لخريجي الجامعة مداخلة ،المركز الجامعي خننشلة .

12- عبد المطلب عبد الحميد ،البنوك الشاملة علميا وادارتها ، الدار الجامعية.

13- السيد سالم عرفة، ادارة المخاطر الاستثمارية ،دار النشر والتوزيع عمان الاردن ،2009.

14- الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية ،الجزائر ،2003.

15- الطاهر لطرش ،تقنيات البنوك ،ديوان المطبوعات الجامعية ،الطبعة الثانية ،الجزائر ،2003.

16- قاسم نايف علوان ،ادارة الاستثماربين النظرية للنشر والتطبيق ،دار الثقافة للنشر والتوزيع الطبعة الأولى ،عمان ،الاردن ،الاصدار الأول ،2009.

17- اسعد حميد العلي ،ادارة المصاريف التجارية ،مدخل ادارة المخلطر،مكتبة الذاكرة للنشر والتوزيع الاردن ،2013 .

18- عبد المعطي رضا رشيد ،محفوظ جودة ،ادارة الائتمان ،عمان ،1999.

19- سلطان محم سعيد انور ،ادارة البنوك ، دار الجامعة الحديدة ، الإسكندرية ،مصر ، 2005.

20- اسعد حميد العلي ،ادارة المصاريف التجارية ،مدخل ادارة المخلطر ،المرجع السابق ،ص 163.

21- محمد كمال خليل الحمزاوي ،اقتصاديات الائتمان المصرفي ،دراسة تطبيقية للنشاط الائتماني واهم محدداته ،ط2 ،الاسكندرية ،مصر ،2000.

- **رسائل التخرج:**

1- الجودي محمد علي ،نحو تطور المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي اطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتورة في علوم التسيير جامعة محمد خيضر ،بسكرة ،2015.

2- العاني ايمان ،البنوك التجارية وتحديات الالكترونية ،مذكرة مكملة لنيل شهادة الماجيستر في العلوم الاقتصادية ،كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ،جامعة منتوري ،قسنسينة ،2006-2007.

3- بوخطة رقاني، ذمقاني نريمان: تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالقروض البنكية. مذكرة مقدمة لنيل

شهادة الليسانس في العلوم التسيير جامعة قاصدي مرباح ورقلة 2013 .

4- لوكادير مالحة ،دور البنوك في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ،مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجيستر في قانون التنمية الوطنة ،جامعة مولود معمري ،تيزي وزو 2012.

- **موقع الكتروني:**

1- www.the doctor fox.html26/04/2012 ،الفرق بين المقاولاتية والشركة ،تم النشر.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي


*Université Mohamed Boudiaf a M'sila*

*Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion*

*Département: .....*

معة محمد بوضياف بالمسيلة

ة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

سم: .....


# تصريح شرفي

## بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب ( ة )*: بكة بنت سيدي ..... المولود(ة) بتاريخ: 30-12-1996 ب: مسيلة .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 200337431 الصادرة بتاريخ: 24-04-2016 عن: أمن ولاية المسيلة .....

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: العلوم الاقتصادية تخصص: اقتصاد مالية وبنوك خلال السنة الجامعية: 2021

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**: .....

دور البورصة الجزائرية في تنشيط المشاريع المقاولاتية

دراسة حالة الوكالة الولائية لدعم تشغيل الشباب المسيلة

.....

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 15/6/2021

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

معة محمد بوضياف بالمسيلة

ة العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

.....:مم

*Université Mohamed Boudiaf a M'sila*

*Faculté des Sciences Économiques, Commerciales et des Sciences de Gestion*

*Département: .....*

جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

# تصريح شرفي

## بالالتزام بمعايير الأمانة و النزاهة العلمية في إعداد مذكرة الماستر

أنا الممضي اسفله:

الطالب ( ة )*: بوبيح سارة ..... المولود(ة) بتاريخ: 1996/01/31 ب: بئر سرور .....

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية (أو ر.س.) رقم: 200334311 الصادرة بتاريخ: 2016.04.24 عن: عين الحجل

المسجل بالسنة الثانية ماستر شعبة: علوم اقتصادية تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي خلال السنة الجامعية: 2021

والمعد لمذكرة الماستر التي تحمل عنوان**:

دور البنوك التجارية في تنشيط المشاريع المقاولاتية

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب المسيلة

أصرح بشرفي أني إلتزمت بمراعاة معايير الأمانة والنزاهة العلمية المطلوبة في إنجاز مذكرة الماستر المذكور أعلاه.

حرر بتاريخ: 2021/6/15

التوقيع و البصمة

.....

*يحرر كل طالب (ة) تصريحا فرديا في حالة إعداد المذكرة من طرف أكثر من طالب(ة) واحد .